

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

مكتب محمد علي احمد محمود

تحية طيبة وبعد ...

نتشرف بان نرسل رفق مذانخة من العقد رقم  
(٢٠٢٣/٢٠٢٢/٢٢٠٠) الموزرخ في ١٣/٦/٢٠٢٣ بمبلغ  
٥,٧٠٠,٠٠ جنية (فقط وقدره خمسة مليون وسبعمائة الف جنيه لا  
غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "إسناد  
اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لخط الثاني لمشروع القطار  
الكهربائي السريع (الفيوم /بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سنبلا) لتنفيذ  
اعمال الجسر الترابي القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم  
١٩٧,٨٥ إلى الكم ٢٠٠,٨٥ بطول ٢ كم اتجاه ديروط بالأمر  
المباشر على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه  
العملية هذا وستتولى "للمنطقة السادسة - بنى سويف" الإشراف  
على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

التوفيق ( ح )

عميد / أبو بكر احمد حسن عصاف  
رئيس الإدارة المركزية  
للشئون المالية والإدارية

مطر ناصر  
رئيس مجلس إدارة

عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع إسناد اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع الخط  
الكهربائي المزدوج ، الفيوم / بنى سويف / الفحص / أسوان / أبو سنبلا (لتنفيذ اعمال  
الجسر الترابي الخطط الثاني (بنى سويف / منظوط) المسافة من الكم ١٩٧,٨٥٠ إلى الكم  
٢٠٠,٨٥٠ بطول ٢ كم اتجاه ديربوت (بالأهرام المباشر)

رقم العقد ٢٠٢٢ / ٢٢٠

انه في يوم الثلاثاء الموافق ٦ / ١٣ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الشعبة العامة للطرق والجسور .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول )

و- مكتب محمد على احمد محمود

بصفته / مدير المكتب

ويمثلها السيد الأستاذ / محمد على احمد محمود

رقم قومي / ٤٢٣٥٠٢٣٥٥

بطاقة ضريبية / ٤٧٢-٨٠٧-٥٧٩

مامورية ضرائب / امبابة ثان

سجل تجاري رقم / ١٦٠٤٣٨

ومقرها / كرداسة - كوبري عابدين - م امبابة

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني )



١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - من ١١٠٠ رقم البريد ١٩٧٦ - ت. ٢٣٨٩١٩٧٦ - ٢٣٨٩٢٠٣ - ٢٣٨٩٢٠٤ (الخط الساخن ١٩٨٨٧)

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg | البريد الإلكتروني contact\_garb.gov.eg

## التفصيف

بناء على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد اعمال الحمر الترابي والأعمال الصناعية لخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بنى سويف / الاقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ اعمال الحمر الترابي القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم ١٩٧.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٠.٨٥٠ بطول ٣ كم اتجاه بيروط ( بالأمر المباشر ) إلى مكتب محمد علي احمد محمود بتكلفة تقديرية ٧٠٠٠٠٠ جنية فقط وقدره خمسة مليون وسبعمائة الف جنيه لا غير ) على أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق . ولما كان المالك يرغب في إنجاز إسناد اعمال الحمر الترابي والأعمال الصناعية لخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بنى سويف / الاقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ اعمال الحمر الترابي القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم ١٩٧.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٠.٨٥٠ بطول ٣ كم اتجاه بيروط بالأمر المباشر على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكّلة لهذا الغرض . ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد وبنائه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر . ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه لقيام بذلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته وخططاته وسائر المستدات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٨ وبعد أن أقر الطرفان باهليتهما وصفيتها للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

### المبدأ الأول


يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتباعدة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

### المبدأ الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ اعمال الحمر الترابي والأعمال الصناعية لخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بنى سويف / الاقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ اعمال الحمر الترابي القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم ١٩٧.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٠.٨٥٠ بطول ٣ كم اتجاه بيروط ( بالأمر المباشر ) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٧٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره خمسة مليون وسبعمائة الف جنيه لا غير ) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط وبنائه العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفاتورة التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكّلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

### المبدأ الثالث

يلتزم الطرف الثاني **مكتب محمد علي احمد محمود** بتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من الموقع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للشكوى مشرعاً وقانوناً .





العدد الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الاول التامين النهائي بمبلغ وقدره ٢٨٥,٠٠ جنية (فقط وقدره مائتان خمسة وثمانون الف جنيه لا غير) خصما من مستخلص رقم (١) جاري مشروع انشاء القطار الكهربائي السريع القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم ١٩٧.٨٥٠ الى الكم ٢٠٠.٨٥٠ بطول ٣٠٠ كم اتجاه شمالوط عقد رقم ٢٠٢٢/١٢٩٨ وهو قيمة التامين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه او ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه او ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت او نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للعادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقيدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصري معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام العادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

العدد الثاني

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائى من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجا إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أيّة جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أيّة إجراءات قضائية وذلك كلّه مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريقة الإداري.

مکالمہ

الجلد الثاني

إذا ظهرت أي أفعال ممتددة خارج نطاق المعاشرة لا تشملها جدول العمارات للبيو، والمواصفات المختلطة عليها وتقتضي الضرورة الفنية تطبيقها بمعرفة الطرف الثاني دون تحرير قرسم العمالق على تطبيقها بموافقة السلطة المختصة ويطبق الاتفاق العماشى حتى لو يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحديد أسعارها ومتاسبيتها لأسعار السوق المحلي وذلك ولما لعبت نصبت عليه المسؤوليات التالية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٩) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم العاملات التي توجهها الجهات العامة .

العدد العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما يكون مسؤولاً عن حلول التباطؤ بموجب العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأي عذر كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول العذر أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول . كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمعنليات الحكومة أو الأفراد . وتحتاج مسؤوليته في هذه الحالات مبنية دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

العدد الحادي عشر


يلزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للترابة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

العدد الثاني عشر

يلزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات و منشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميمه المصاريف الإدارية الازمة

العدد الثالث عشر

يلزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لمارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .



العدد الرابع عشر

الطرف الممثل يكون مسؤولة مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يسبب أي من عاصمه أو العبرة تهديد للاستعمال أو من حرمه فعل أي من عاصمه أو احدى الاتهامات المنسوبة للقانونية كاملة على الطرف الممثل .

العدد الخامس عشر

العدد السادس عشر

العدد السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين فيرين كن مهما يضر هذا العذر هو محل المختار لهما ، وأن جمع المكتبات والمدراس التي توجه عليه تكون صحيحة ومتاحة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد طرفي لعواله يتبع عليه إخبار الطرف الآخر بالعنوان الجديد خطاب سجل بضم الوصول ، ولا اعتبرت مراجعته على العنوان المبين بهذا العذر صحيحة ومتاحة لكافة أثارها القانونية .

العدد الثامن عشر

لا يحق لطرف أي من الـيتناول تغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

العدد السادس عشر


تنص على هذا المقتضى أحكام قانون تنظيم التعاقبات التي ترميها الجهات العامة رقم (١٨٦) لسنة ٢٠١٩م ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٦) لسنة ٢٠١٩م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

الطرف الأول الحق في تحيل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) باتفاقية كل بند من الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك . ويجب في جميع حالات تحيل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التحيل خلال فترة سريان العقد . ولا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه . وأن تعدل مدة العقد الأصلية إذا نظر الأمان ذلك بالقدر الذي يتطلب وحجم الزيادة أو النقص

العدد الحادى والعشرون

تحتمم الضريبة والرسوم والشحفات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية النفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يتم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما ندده على الطرف الأول ويترتب على الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٩ م .



### **المقدمة والختام**

يشترط الطرف الثاني، بمعنى الأصل موصوع هذا العقد وحسن تفهيمها على الوجه الأكمل لعدة مسأله واحدة لجميع الأصول بما من تاريخ الإسلام الابتدائي للأعمال وحسن الإسلام النهائي وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقبات ودون إخلال بهذه التضمين المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأصول ملزمة النساء هذه التضمين طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على مقتضاه فيما تصر في اجراء ذلك فلتلتزم الطرف الأول أن يجريه على نفقته الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### **المقدمة والختام**

نطئتس محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من حراة تفسير أو تفهيم هذا العقد .

### **المقدمة والختام**

بقر كل من طرفي العقد بموافقتها على أي تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بهبند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

### **المقدمة والختام**

يجتنط الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - الملاوي) وفقاً للمعاملات المحددة في بنداته لتلك البندود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقبات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقبات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

### **المقدمة والختام**

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .

#### **الطرف الثاني**

مكتب محمد علي احمد محمود

التوفيق ( كمال )

السيد / محمد علي / احمد محمود  
مدير المكتب



#### **الطرف الأول**

الشعبة العامة للطرق والكماري

التوفيق ( كمال )

لواء عصمت حسام الدين مصطفى  
رئيس الشعبة العامة للطرق والكماري



## دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال الجسر الترابي للخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع  
القطاع الثاني (بني مزار / منظوط)  
في المسافة من كم ١٩٧+٨٥٠ حتى كم ٢٠٠+٨٥٠ بطول ٢ كم (اتجاه بيروت)  
(المنطقة السادس - بني سويف)

تاریخ المفاضلة: الساعة يوم / ٢٠٢٣ /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( ) بما فيها عدد ( ) رسومات

## دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية  
لبحوث الطرق  
مهندس / مهندس /

حسام بدر الدين . مهندس /

مدير عام  
تنفيذ الطرق  
مهندس /

منار عبد الهادي .

رئيس الادارة المركزية  
للمناطق السادس (بني سويف)  
مهندس / طارق الجزار .

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق



رئيس الادارة المركزية  
للشئون المالية والأدارية

عميد / ابو يحيى احمد حسن عصاف .

ملحوظات هامة -

- على المقاول التوقيع واخته على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر

الشروط الخاصة

اولاً : تحضيرات الموقع

١- تحضيرات المقاول الموقعية

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يتلزم المقاول بإنشاء مكاتب لائقة لجهاز الإشراف والمستشاري مزودة بالآلات والمكشفيات والخمام والبوفيه بمساحة لا تقل عن ٦٠ متر مسطح وتكون مجهزة بكافية الترتكيبات والتوصيلات التكبيريانية والصحبة ومكشفيات الهواء والفرش والآلات المناسبة وكذلك أجهزة الحاسوب الالي بالعدد المناسب و توفير خدمة الانترنت ومصدر كهرباء ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر للحياة النظيفة الصالحة للشرب وخزان مياه مسحى بالإضافة الى وجود مكفران متحركة ويلتزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الاجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى هندسى وفني طبقاً للتعاقد وبما يكفل العمل بنظام الورديات وتوفير جميع المهام والمتطلبات التي تمكن جهاز الإشراف من السيطرة ونهاية مواسمه الأعمال بين الواقع المختل بالمشروع وص حالة نسق الشريطة عن تراور الماء، اتساعات والمياه، اللازمة المشار إليها بمعاهدة يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره الف جنيه لغير يومياً )  
ويلتزم المقاول بإجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل العينات وإحضار النتائج في وجود طاقم الإشراف بأسلوب آمن بعمل المنشآت المشرفة والمتعامل المرئية بالبيئة بمدينة مصر ومعامل الجامعات والبيئات المختلفة وهي اي وقت يراد جهاز الإشراف والمهندس المشرف

٢- معمل الموقع

بشت المعلمات

خلال ٣٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكمال بالموقع او بمحلطة الخلط وفقاً للنموذج المعتمد من الهيئة بجميع مرافقه (اثاث، معدات، اجهزة) وتزويده بالمياه والكهرباء، خلال فترة المشروع لإستخدامه في اجراء التجارب الموقعة وفقاً للتفصيل التالي:

- \* عدده ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- \* مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتكييف هواء وإضاءة مكافحة.
- \* طاولات وبنشات لعمل من الخشب أو الخرسانة.
- \* جهاز كمبيوتر أحدث إصدار بمتطلاته مع طابعة ليزر A4 وسكنر.
- \* مصدر كهرباء ٣٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع متابس مناسبة ل الفرن التجنيف.
- \* أرضيات خرسانية للعمل بسمك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- \* مصدر للحياة النظيفة وسعة تخزينية لا تقل عن ٧٠٠ لتر.
- \* وسائل إطفاء الحرائق من ملنيات والتي يجب الا تقل عن ٥,٢ سـم من سائل الإطفاء موزعة ومعلقة على الحالات في مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحتها دوريا.
- \* مراوح طرد.
- \* ركائز لثبت الأجهزة عند اللزوم.
- \* حمام مائي لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦٠ سم من الخرسانة أو العروق المحر أو أي مادة أخرى مناسبة.

الاختبارات:


يتم تجهيز معمل الموقع وتزويده بالأجهزة اللازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات التقاضية التالية وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :



	Soils	AASHTO/ ASTM
-	Mechanical Analysis of Soils	T 88
-	Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
-	Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
-	Sand Equivalent Test	T 176
18-	Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and inch Drop	T 180
-	California Bearing Ratio (CBR)	T 193
	<input type="checkbox"/>	

#### AGGREGATES

	AASHTO/ ASTM
-	T 88
-	T 19
-	T 21
-	T 84
-	T 85
-	T 96
Machine	T 112
-	T 112



AASHTO/  
ASTM  
ES1658

**CONCRETE**

- Compressive Strength of Molded Concrete Cubes	
- Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T 23
- Quantity of Water to be used in Concrete	T 26
- Slump of Portland cement Concrete	T 119
- Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T 126
- Sampling Fresh Concrete	T 141

وتزول ملكية المعدات والأجهزة جمجمة للمقاول بعد إنتهاء الأعمال وتسلیم المشروع ويلتزم المقاول بتأمين كافة المتطلبات المرافق عليها من قبل المهندس واللزمه لأخذ العينات واختبارها وتشغيل العمل، ويكون المعلم بالقرب من مكتب المهندس او اى مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد المعلم بالذين والعمال المهرة ولا يتم اقسام اي قسم سبق استئجاره للعمل بالعمل دون موافقة المهندس المشرف.

وسيتم إجراء كافة الاختبارات المعملية في معمل الواقع و المعامل المركزية بالبيتة وسما المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تذرع ذلك فيتمكن إجرائها بمكافحة البيتة باية جهة حكومية تحددها البيتة او اية جهة اخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة تحددها البيتة في حال عدم إمكان الشخص في المراكز الحكومية في مصر او خارجها، هذا و يتم إعتماد معايير الخلطات وأجهزة المعلم بالموقع من قبل المعامل المركزية بالبيتة .

يتولى المقاول توفير مهندس مواد للقيام بالإختبارات المطلوبة طبقاً للعتد على الا نقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه المزهل المناسب، ويتم إعتماد مزهلاته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٢ ذئبين مهرة وابية عملة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل العمل.

مع عدم السماح منه العمل في اي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة اجهزة العمل الازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد.

**٢- أجهزة المساحة**

المقاول مسؤول عن توفير وصيانة احدث الأجهزة المساحية الازمة لإنعام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محللة رسم مستحالة (Total Station) ب شامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) ب شامل مشغلاتها، تكون مخصوصة لاستخدام الإستشاري او المهندس المشرف في تدقیق الأعمال المساحية، والمقاول مسؤول عن معاييرها دورياً واستبدال أي منها في حال ارسالها للصيانة، طبقاً لاحدث المعايير وتوافق عليها البيتة و تزول ملكيتها الى المقاول في الحالات الآتية:



Page 3 of 14

٣

**٦- لوحات المشروع**

على المقاول هو توقيع العقد إعداد وتنبيه عدد (٢) لوحة كبيرة تكفي اثنين بالمقاسات التي تحددها البيئة تثبت على مداردة التوقيع وتصد ثباته بالاتحاد المعايير وبالواقع التي تحددها البيئة . وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وشاريع سد

العمل وندة التنفيذ . وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها ، كما يتلزم بارتها عند انتهاء الحادحة إليها وقتاً لتعليمات المهندس وتخصم غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً على كل لوحة لا يتم تركيبها .

**٧- البرنامج الزمني ونماذج التوريدات والتغيرات التقديمة للأعمال**

وقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين باللائحة رقم ١٢ بالشروط العامة ( من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال وعتمد من البيئة أو يجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقياً ومتضمناً تفاصيل متكاملة لتوسيع الطريقة المقترنة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كثافة تداخل الأنشطة وإرتياح بعضها بعض وذلك وغرض الأنشطة بحيث توضح المدة الخاصة والمتمويل المطلوب للتنفيذ باستخدام

برامجه (Microsoft Project) أو (Primavera) بتجهيز رسومات الورش التقنية لبنيت العمل المختلفة وفترات المراقبة والإعتماد ، ويتم تحدث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس على أن يتم ارتكاب البرنامج

الزمني المقترن مع أول مستخلص حاري وكذلك تقديم التغيرات للبرنامج الزمني المقترن مع كل مستخلص حاري .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول وكذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج

الزمني) بمعاهدة المشروع وتقديره وتقديره للتدفقات التقديمة بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية وتصرف شهورية ، ويكون جدول الدفع بالصيغة التي يقتبها المهندس وبما يتوافق

مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال ، كما يمكن بالتفصيل الكافى ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المقترنة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير

فترات التوقف للبنود طبقاً لشيئها موقع العمل علماً أنه لن يتم احتساب مدة [إضافة عن توقف الأعمال عن التأمين

. والبرنامج الزمني المحدث والمعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية وفروق الأسعار .

سيقوم المقاول بالتعاقد على جميع خامات المشروع بشرة مكافحة قبل بدء تنفيذ البنود هذا ولن يتم احتساب مدة إضافية أو

فروق أسعار من المواد التي يتم تدويرها نتيجة التغيرات التقديمة للمبرمج الزمني للمشروع فيما عدا البيوتين والسوالر وحديد

**٨- الشحنة والمستلم****أ- شحنة مسلمة المرور**

ويجب على المقاول أن يكتون مدركتاً أن الطريق المطلوب إنشاؤه يتصل بطرق فائقة ذات حرارة نزل ومرور ، وذلك يجب عليه تقديمها من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من البيئة منهجية مفصلة توضح متدرجاته لتجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خلط إدراة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها حالاً فتدة التنفيذ لتنامي أقصى درجة أمان لاستخدام الطريق وتنفيذ العمل على معايير

العالية، ومستدات التحكم المروري الصادر عن البيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة

المطالبات الواردة بتقرير "التعديلات المرورية" من متطلبات الإنشاء والمقاول مسؤولة عن تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يمكن لها آثر سلي على الحركة المرورية أو تؤدي إلى حوادث تطوير بطول الطريق في سطح الرصف أو الأضاف

الجاذبية أو الحواجز الجاذبة أو أي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تثبيت تلك الخطة بالتنسيق مع البيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين الشرف والحصول على كافة التراخيص المطلوبة على الخطوة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخططة المعتمدة على الطريق بمهامات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وقتاً للخططة المعتمدة، وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والدة وحدود السرعة مع مكرر وكيفي توضيعه وذلك على نسخة المقاول دون آية تشكيل إضافية على المائدة.

ويجب على المقاول تزويد طريق [يعمل بـ] مختص من مهندس متخصص في أعمال السلامة المرورية لتعديلاته وتحبيب ومتاحة أعمال التحويلات المرورية لتوجيه حركة المرور في مسارات العمل وبطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل النقل العام على أقصى



الصادر من البت وستامة الأسماء المزورة المعمول بها بما يحصل السلامة الناتمة لاستخدام المطريق والعامليين به أثاء التشديد . ويتحمّل المقاول المسؤولية المادية والمحاسبة عن أي حادث او اضرار تقع على مستخدمي الطريق او اي من الأفراد العاملين بالمشروع تتبع مسؤولاته بمقتضيات السلامة المزورة او تصريحه في المداومة على استعمال وسائل وسائل التحكم المزورة وتأمين الحركة المزورة لسلامة ونهاية كلّة مواقع العمل بالمشروع ومهامه السلامة مسؤول عن عمل شابة التسيفات الالزمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطة تحويل المرور المزورة واستئصاله تصاريف لازمة بهذا الخصوص ويتحمّل المقاول آية تبعات مادية او ثانية تتبع على تصريحه في تأمين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات الالزمة لتسليم حركة المرور بالموقع هذا بالاضافة الى حق البتة في توفير شابة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المقاول دون حق اشتراط منه ويلزم المقاول بتوفير احتمال تكميلية من ملابس تأمين السلامة لطاقة جهاز الاشراف ويتضمن ولا يتضمن على -

- ١- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خوذة امان .
  - ٢- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) غطاء رأس خثبت متقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس وبلون مميز (برتالي ) اصفر - ازرق - رصاصي ) .
  - ٣- عدد ٢٠ (عشرون فقط لا غير ) صديري واقى .
  - ٤- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير ) جاكيت شتوى .
  - ٥- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير ) حذاء امان بمتدة صلب .
- على ان تكون جميعها بخامات متميزة .

#### ب - السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقة الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال سجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب المعملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها . يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائمًا وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقاً لنموذج البيانات الذي يعتمده المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

- التاريخ.
- حالة النقل.
- بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.
- أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرفى وموعده.
- تاريخ تسلیم الرسومات والبيانات ... إلخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسلیم وتاريخ التسلیم (التوريد - التركيب - التصنيع - إلخ) لأى من البنود وحالتها.
- المعدات
- خاتم العمل

#### ج - أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول تأمين وراحة والتخلص والشروط الصحية للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مهندس سلامة وثلاثة (أمن صناعي) مدرب تدريجياً جيداً لتنمية مستوى التأكيد على ارتداهم الأمان للعاملين والزي المثاب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... إلخ ) ، وإذا ثبت أن مهندس الأمان غير مناسب لوضعه فيجب على المقاول إستبداله بمهندس آخر يعتمد المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل البتة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

ويبدأ التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرةً من حيث الانتهاء من أعمال الاستلام البدائي للعملية ويكون التأمين لعدد (٤) افراد بالفترات المبيتة:-

مهندس : ٩٥٠٠ (خمسة وسبعون ألف جنيه)



مساعد مهندس أو عازل خطى على ١٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد  
سائل معدة أو سيارة ومن فس حكمهم ١٢٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد  
عامل عامي ١١٠٠٠ (عشرة الاف جنيه) للفرد  
وعلم المقاول أن يتقدم بوليصة التأمين للهيئة قدر استلامه لوقم العمارة والاشان الهيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت  
مسئوليته دون ان تكون ملزمة بذلك،  
ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات  
الناتجة عن اي حادث يسبب تفتيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

#### د- الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول  
ممثل الهيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى موقع الأعمال الجاري تفتيذه.

#### هـ- إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتحفيظ الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وآية مواقع  
قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المقاول بازالة المنشآت المزيفة والمأودة الزائدة وتتحفيظ الموقع،  
ولا يتم عمل المستخلص الخاتمي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة، كما يتكون المقاول بتحفيظ  
حرب الطريق وتثبت وتدين البيول وتغليف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقته.

#### و- استلام المشروع واختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقتراح مع برنامج زمني لفحوصات المطلوبة للاستلام وكافة اختبارات  
التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الاستلام، عندما يحين موعد الاستلام الإبداعي للأعمال المتبقية يقوم  
المقاول خلال مدة زمنية محددة بإصلاح آية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تفتيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة  
يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعترضها وتحصيم التكاليف مع الصاريف الإدارية المتبقية على ذلك من  
المستخلص الخاتمي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنجزة تفتيذها وتتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية  
أو آية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تفتيذ الطبقة السطحية أو آية تشغيلات في وقت مناسب بحيث لا  
تتعرض لأى أذى أو تشوه بسبب الأعمال الأخرى.

#### ز- الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استحلاط المواد ومصادرها وطريقة إعدادها  
حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمرافقة والكشف على الأعمال خلال فترة  
التفتيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمدة من المهندس وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً  
للمعايير وشروطها ومتطلباتها، ومن حق المهندس قبول أو رفض آية مواد أو معدات أو طرق تفتيذ إذا رأى أنها غير مقبولة  
أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام  
بالكشف، والذى يأتى به على نفقة المقاول، وإن عدم الالتزام بهذه الاجراءات المقررة يتحقق رقم ٢.

#### ح- طلب الاستلام

لاستلام الأعمال المؤقتة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجيز العمل ، وسيقوم  
المهندس بالرد بنتيجة النجاح وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، ويتحمل المقاول مسؤولية إعداد وتوريد  
نماذج وطلبات الشخص وفقاً للنماذج الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء بأى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من  
المهندس.

#### طـ- المعاشرات الفنية

تحتفظ جميع أعمال التفتيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات العملية لزوم تحفظ الجودة لاستحلاطات ومتطلبات  
المعاصرات الفنية المذكورة بالشيك رقم ٦٧٦٨٣٣ مستند لمعايير الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كافية منها بالموقع.



#### ي - قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس

إذا تطلب الأمر أن يتم المقاول بتنفيذ أو توريد أي أعمال يرى أن من حقه المطالبة بمتناهيتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحقة فيتفق عليه الحصول أولاً على أمر مكتاب من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله، وما لم يتم عملية القياس بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يعتمد بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على مجالات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أيام أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

#### ك - الخطط والرسومات التفصيكية

حسبما يمكن ضروريًا سيلزم المقاول بإعداد أيام رسومات توضح الشكل والشكل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لشنان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات الثالثة وتأكد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

#### ل - التصييمات

- على المقاول تقديم كافية الرسومات التفصيكية لجميع عناصر المشروع بكمال تفاصيلها (الوحات + نوافذ حاسبية)
- وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل لاعتماد من المعاشرة المشرفة.

#### م - التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً واستخدامات الأرض ومكانة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالجتها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق واعتمادها بشكل مبني على قابلية متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

#### ن - المواد المستخدمة

يجب أن ترقى جميع المواد المستخدمة بكافية متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وض خطة خطيط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مستلمة بواسطة شركات معروفة، وتطابق جودتها مع المواصفات القياسية الموقعة عليها.

وأية مواد يقدمها المقاول ك subsitute لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مشاركتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويمكن قبولها بموافقة المهندس وإعتماد الهيئة، وتقترب كافية المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خاصة للبيئة ويجب أن يرتكب المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم التقني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أيام مواد للاستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافية المعلومات ذات العلاقة واجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تتعرضها لأى نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزين كافية المواد الموردة وفقاً للتوصيات الموردة، وعلى المقاول التسبيق مع الموردين في وقت مبكر لترجمة عمليات توريد المواد بحيث لا تسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المتعهدة، المشرع.

أية مواد يتم استخدامها دون إذن مكتاب أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تعرّض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أيام مواد مخالفة ويمكن المقاول مسؤول عن استبدالها دون أي تأخير أو معاملة.

#### ن - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجدر بالذكر أن المقاول حماية الأعمال المنفذة والمأمور المنجزة من عوامل الطقس، وفي حالة ثالت أيام منها تقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقة طبقاً للتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل إحتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال، وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي تم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً للتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثير سابقاً بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

#### ش - ماء الحفر والجسات

غير استكمال أي جزء من الأعمال، يضم المقاول بدل أي حفر أو أماكن جسات في بدل جزء من المجموع على نفقة المقاول، بنفس نوع الطبقات، مع إزالاته مياه لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.



#### ث - الاموال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المقررة اللازمة لاستكمال الاعمال، على ان يقدم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل اجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن آية تلفيات ناتجة عن هذه المنشآت المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة مالكى الأراضى التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالاشارة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعفى المقاول من مسؤولية عن هذه الأعمال أو عن آية اضرار تجم عن هذه الأعمال المؤقتة.

#### ثالثاً: التطبيقات المرودة

##### ١ - التقيد بانظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسم المرور، ويعتبر سعر العقد مشمولاً بالالتزام الثامن بهذه الأنظمة، وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواقف أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلب الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتداخلة يتم المقاول وعلى نفسه إن لم تنص بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وثبتت حواجز خرسانية متقلبة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمتربات الإصطلاحية والإيقاع والبراغيل البلاستيكية حسب متطلبات السلالات المنية وبإعتماد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

##### ب - مدخلات تطليم الدور المؤقتة

مع التوسيع الكامل لراحل الإنشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورقة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المنية الأخرى للإعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندس والملاك قبل الشروع في العمل.

##### ج - الحواجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يلتزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحواجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس، يقوم المقاول كذلك بتنقل وإعادة تركيب هذه الحواجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتولى مراحته، كذلك يتم تزويد الحواجز المؤقتة بمعايير إثارة صفراء متواصلة ثابتة (أو متقطعة) وميئية (وتوضع لتحديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المعايير بحيث تبين الحواجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.


##### د - أعمال السلامة المؤقتة

يلتزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل مالزم لتأمين أعمال الحفر والرافعات الثقيلة والخدمات والتحولات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجميع ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وبإعتماد منه ويتم فحصها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

##### هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تندية بالكثیراء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعل المقاول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكثیراء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والنتائج والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن بتقديمها للمهندس للإعتماد، كما يلتزم المقاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقتها.



ف- جاملي الولايات

يترم المقاول سعرين اشخاص مدربيهم من الامانة، التي يحددها المهندس لتكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحوالى مداخل تنفيذ الاعمال، ويتم تزويدهم ببرات (رادارات) فلورية عاكسة أشعة العدل لظهورهم وضمان سلامتهم.

رابعاً: تفاصيل الائتمان:

أ- التقرير المبدئي:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يتم المقاول بتجهيز وتسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي ، ويحتوى على وصف دقيق للطريق (الناسب الطولية - الفحصات الفرعية - المنحنيات الراسية والافقية - ..... ) وكذلك أماكن زيارات جسر الطريق (دواوير الانلاق ) وتقدم خطة العمل وأعمال التجهيز والاعمال المزمعة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وفريق العمل والبرنامج الزمني المنفصل وطريقة التنفيذ لراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة وخطة السلامة والامن الصناعي .  
كما يتلزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقدم دراسة تقويم التأثير البيئي للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة للتراخيص قبل البدء ، فـ تتنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وقتها للعناصر والتعديمات والمواصفات والاسس والاحوال التوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك سلسلة طبقاً لاحكام المادة (١٦) من قانون البيئة رقم ٢ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ .

يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توضيف وتوثيق الموجودات بالموقع المدعي بالتصوير المرئي (فيديو) ، والتصوير الفوتوغرافي والذي يجب اعداده قبل البدء في العمل كما هو مطلوب بالبند الخاص بتوثيق المشروع من متطلبات الائتمان ، وبشكل مكتوم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقدمها للمهندس في اوقات محددة أو حينما يطلب منه ذلك .  
ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي .

ب- التقارير الشهرية والاسبوعية:

يقوم المقاول باعداد وتقديم عدد (٤) نسخة ورقية وعدد (٢) نسخة رقمية ( تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين ويتضمن الان :

- جميع الاعمال المنفذة والأنشطة خلال الشهر المنصرم
- تقدم الاعمال المنفذة بالمشاركة مع برنامج العمل المعتمد وبيان التأخير (إن وجد) مع البرارات وخطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .
- أي معوقات أو مشكلات خلال فترة اعداد التقرير .
- تفاصيل زيارات المسئولين للموقع .
- بيان بالمعدات وفريق العمل .
- تقرير نتائج اختبارات المواد وضبط الجودة .
- العمالة المستخدمة وآية تعديمات بالوظائف الرئيسية .
- خاتمة الوءاء الشهري التالي .
- تحديث البرنامج الزمني للأعمال .
- تقرير بالصور الفوتوغرافية وشرائح الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .

على ان يتم ارضاق التقارير الاسبوعية والشهرية المعتمدة مع كل مستخلص جاري وفي حالة عدم تقديمها يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي وبلغ ٢٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري .

ج- التقويم النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوماً من تاريخ شهادة اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسليم (٤) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals) (M.O.M). يتضمن التقرير كافة سجلات اعمال الائتمان ، ورسومات As Built Drawings التفصيلية . وضمانات آية اعمال مبردة وكافة سمات المشروع .



هذا العقد منس على أساس التكاليف المقيدة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للثباتات المقدمة بالعرض المالى لبند الأعمال الموسنة بقائمة التكاليف المعتمد من الهيئة، ويعتبر الأسعار المقيدة من المقاول شاملة تكاليف التكاليف الماشية وغير الماشية أي أعمال ذكر بأى من مستدات العقد أنها على نفقته أو يلتزم بها المقاول والى يتحملها المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستدات العقد بما فيها كافة الضرائب والتأمينات والخدمات والرسوم بمختلف أنواعها التي تطلبها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

#### أ - تكاليف الإعداد والتجهيز

تشتمل تكاليف الإعداد والتجهيز كافية التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الدقيقة، واستئثار مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وفقاً إلى اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها و الالزام للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأرضية، رسم إية أبحاث، زاكريات ، وتكاليف الأعمال المقررة ، وإنشاء، وتجهيز مكاتب المقاول، وممثل الهيئة والميئنس الشرف، وكذلك تكاليف أعمال المساحة لمكاتب الموقع لممثل الهيئة وطاقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات، وإعداد وتجهيز معلم الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاطات وكسارات، وتوفير وتأمين المخازن والورش، والتزويد بالياء والكيريا، ونقل المعدات ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكاليف استئثار أية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكاليف إعداد وتبليط لافتات المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات والحسابات التصميمية ورسومات الورقة التفصيلية (Workshop Drawings) ، وتوفير الأشكال والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع، وتشتمل التكاليف ذلك وإزالة المنشآت المقررة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس، واعتماد المالك .

#### ب - تكاليف الإنشاء

المقاول مسئول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشتمل تكاليف تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكاليف النقل والمحروقات وتكاليف إنشاء التعبويات المقررة وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتكاليف نقل المواد واختبار العينات بعميل الموقع أو العامل المستقلة وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة هذا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار تكاليف الإنشاء لجميع البندود الواردة بقوائم تكاليف تقييد حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

#### ج - تكاليف الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسئول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان الشهرين وذلك إثباتاً من تاريخ الإسلام البدائي، ويعتبر سعر العقد شاملة تكاليف المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

#### د - تكاليف أخرى

المقاول مسئول وعلى نفقته القيام بالأعمال التالية:

- إختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمعاييرات العقد.
- أعمال إزالة المخلفات وتسويه الموقع وتنظيف الميدان.
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفضة من المهندس أو الهيئة)
- إية تكاليف زائدة يسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .
- أعمال ومهامات ومتطلبات الأمان (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتشاريع الالزمة ل مباشرة العمل)
- تكاليف استئثار الخشانات التشكية.
- حماية المراقب والخدمات الثالثة .



- إعداد الرسومات حسب المتفق (As built) ليشهد العمل المختلفة

- بالنص التامين بمحاسبة أنواعها وفقاً لما تنص عليه القانون وشروط العقد.

#### ثانياً: مدة العقد

يلتزم المقاول بتنفيذ واتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور ، وترى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كفالات موقع عليه من قبل ممثل البناء والمهندس والمقاول .

#### ثالثاً: التزامات المقاول عن الأعمال الاستشارية

- في حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال عن مدة التعاقد يتحمل المقاول دفع اتعاب استشاري البناء خلال المدة الإضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب المقاول.

#### ملحق رقم ١

##### نحوذ رقم (١): الحد الأدنى من المدات الازمة للمشروع

يرافق ما ورد بالبند رقم (٥١) من المعايير التالية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل في أي بند من بند (٥١) إلا بعد موافقة معاييره ومعايير المدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصريح باستخدامها

نوع البند	نوع المدة	العدد
مجمع الخلاطات (إن وجد)	محطة خلط خرسانه مرکزية أو تموينية سعه لا تقل عن ... طن / ساعه جديدة أو بحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات على ان يقدم المقاول شهادة معاييره من احد الجهات المعتمدة قبل البدء في تنفيذ وفتا للبرنامج الزمني المعتمد وتحدد المعايير بكل سنه اشهر	١
أعمال التحويلات وتتأمين مستخدمي الطريق (حسب المشروع)	مغلله مياه مفرد مياه خاص معلم خرسانه ماكينه إنارة خروج لا يقل عن ٥٠ ل/وات ونش إنذار كلارك لودر	١ ٢ ١ ٢ ١ ٢ ٢ ١ ٢ ٢ ٢ ١ ٨ ٢ ٢ ٢ ٢
أعمال الأنترية	رافع أثريه لودر موزعات مياه (تك مياه سعه لا تقل عن ١٥ طن) حربيه دراس تربه بلدوؤر على جنزير عربه قلاب جديد أو بحاله ممتازه لودر عربه قلاب تك مياه	
أعمال الأساس (إن وجد)	جريدر مزود بحساس ليزر جديد أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات جراب أساس حديد وزنه في حدود ٢٠طن جديه أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	



نوع المعدة	نوع المعدة	نوع المعدة
حرار زراعي مزود بمحكمة	حرار زراعي مزود بمحكمة	
ضاغط هواء	ضاغط هواء	

- على المقاول تقديم صلت بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي -
- نوع ووظيفة المعدة ونوعها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
- مكانة المعدة وسنة الصنع وحالتها ражنة .
- التاريخ المتوقع لتوارد المعدات باتواها المختلفة بالموقع وقتاً لخطة عمل المقاول .
- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وترتيباتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول التسميات والبرامج الزمني) وما يحدده المهندس ملخص للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو إبعادها أو زيادة سدادها عن الحد الأدنى أو إسنار آية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال ولا يتم خرج أي معدة من الموقع إلا بتصرير من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل في المشروع إلا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء أعلاه يتم خصم مبلغ

١٠٠ جنيه


(الف) جنبه فتح لا غير ) كتبية متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة. وللاعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المترتبة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

#### تابع ملحق رقم ١ نموذج رقم (٢) فريق العمل

الشخص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع والقيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١٠ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس حيارة (ميكانيكا وكهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تحلييل وبرمجة رسمنية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب كميات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات


- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساجين على الدورات التدريبية المناسبة لختصاصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .

- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وقتاً لاتمامات العمل والبرنامج الزمني



**الشروط والاحكام**

- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنية ( الف جنيه فقط لا غير ) يومياً في حال عدم توافق مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس و مبلغ ٥٠٠ جنية ( خمسة وسبعين جنيه فقط لا غير ) يومياً كقيمة متقطعة في حال عدم توافق أي من باقي فريق العمل ولاتغفي تلك الخصومات المثار على من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.



## الشروط العامة

### المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً . يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتمتع من صراحة النص أو يقتضى سياق السلام غير ذلك :

١. ساحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يزول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعنى الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفائهم ومن يحل محلهم بمواقفه الإدارية.

٣. المهندس :

يعنى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعينه أي وقت من قبل صاحب العمل لإشرافه على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يعنى أي مهندس مقيم أو أي مرافق أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لأخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصالحيات التي يبلغها خطياً صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال الموقته :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام فيما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلزامها أشاء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعنى الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال الموقته ولا تعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخلفات :

تعنى المخلفات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطيماً من وقت لأخر.

٩. الموقع :

يعنى الأراضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يتقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.

١٠. المواقف :

تعنى المواقف الخطية بما في ذلك التأسيسات الخعلية اللاحقة لآلية مواقف شفوية سابقة.

ثانياً - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصفة المفرد على ذات المدلول بصفة الجمع ويكتون العكس محبجاً أيضاً إذا تعلّب النحو ذلك.

ثالثاً - العناوين والمواضيع :

إن العناوين والمواضيع الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

### المادة رقم ٢ : (المهندس وصالحيات المهندس)

إن صالحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص وإختبار آية مادة تستعمل أو طريقة مستخدمة لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعطاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإيقاف أي عمل قد يتسبب به تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية وكذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا أنسى على جواز ذلك صراحة في العقد.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القنطرة الكهربائي السريع  
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبوسمبل )

الشروط العامة

وللهندس من وقت لآخر أن يتعرض ممثله خطياً بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التقويس الخطي وتعتبر التعليمات والوافقات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التقويس المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كلما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعى دائماً ما يلي :

أ- يتلزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال 24 ساعة من تلقيه اخطار المقاول مكتابة بطلب الشخص كلما يتلزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول للطلبات الشخص (ماعدا الربطنة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير او عدم استجابة ممثل المهندس خلال 48 ساعة فعلى المقاول ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمراقب بالبنة بالفاكس وبعد 72 ساعة من تاريخ تقديم مطلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .

ب- ان تقصير ممثل المهندس بأرفض او يقول اي عمل او مواد لا يرضي على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد ان يرفض العمل او المواد المذكورة وان يأمر بremoval او إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات او اي من مستدات العقد .

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير اي من البنود اثناء التنفيذ يتم الرجوع الى قطاع التنفيذ والمناطق

**المادة رقم ٢ : (التنازل للأخرين)**

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتبط عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخذ بمسئوليته المترافق عن تنفيذ العقد ، كلما لا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق طبقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

**المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)**

لا يحق للمقاول أن يتنازل للباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك ، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك ، على أن هذه الموافقة لا تغفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطاً أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكالته أو موظفه أو عماله كلما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكالته أو موظفه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقده من الباطن يقتضى هذه المادة .

**المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)**

يشمل العقد على ما يلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها

- تقديم التفالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك .  
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها متضوراً عليها صرامة في العقد أو يمكن استخدامها منه عشاً .

- تقديم البيئة للمقاول المخطلطات المبدئية ( Tender drawings ) ضمن مستدات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على تفتيته خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل البيئة ينفِّس أعمال الرفع المساحي للأرضين الطبيعية وأعداد الشماميس وجدول الكثيارات المعدل حسب الكثيارات النهائية المتوقع نهوضها على الطبيعة وتقديمها للبيئة للمراجعة والاعتماد .

**المادة رقم ٦ : (لغة العقد)**

أ- اللغة العربية هي اللغة المهيأة لتفصيل العقد وتتنبأه ومع ذلك يجوز للمقررين استعمال أحد اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النصوص



ص ٣

٢٠١٤ / ١٢ / ٢

أعمال الحسر التراصي لمشروع المطار التمهيدي السريع  
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)  
الشروط العامة

ب- تخرين المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال احدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقته إلى اللغة العربية ويكون النسخ العربي هو المعمول به عند الاختلاف  
**المادة رقم ٧: (حفظ المخططات)**

أ- يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطوي وقبل ما تكاثفه بحاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات الازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب- يتغير على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتغير عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات التقنية والأكواد المشار إليها في الواردات الفنية وتذكر هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتفتيش والاستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر منفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

**المادة رقم ٨: (الأوامر التنفيذية)**

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزيد المقاول من وقت لآخر أداءه تنفيذ العقد بآية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسلم بعد اعتمادها من البيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيدها بما وفى حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن التكبيبات المقررة وفقاً للتفاصيل ورسومات العقد المعتمدة من البيئة أو تتعارض أو تقييراً في المواد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التي ظهرت تطبيقاً لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةها وعرضها مع التوصيات على البيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها ينفس السعر العادل لها في فئات الأسعار بالقائمة الموحدة و يتم الإنفاق على أسعار أي بلود يتم موافقة السلطة المختصة على استخدامها بين كل من البيئة والمهندس والمقاول.

**المادة رقم ٩: (معاينة الموقع)**

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة وترى عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على شفاعة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:  
- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبموقع وتركيبها وتشغيلها.  
- طبيعة وظروف الطريق والمرارات للدخول للموقع وحواله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.  
- المساحات المتاحة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التثبيت الضرورية ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

- المناسبات المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والاحوال الجوية لموقع العمل.

- حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإنعام العملية حليباً للمفتقد على الطبيعة.

- طبيعة التربة ومصادر المواد الطالوبة.

- التتحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تسيقه مع الجهات المنفذة بتلك المراقبة وتعريفه على أماكنها وعلى حمايتها قبل الحفر وأصلاح أي ثنيات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد استحصل شفاعة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة التكبيبات وفواتات الأسعار تختلف لتفادي جميع التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسلم.

**المادة رقم ١٠: (مراجعة التفاصيل)**

أولاً : الشرف بالبيان ومحسوبيه من مراجعة التفاصيل الهندسية والنية للمشروع ب شامل تفاصيلها وعليه تعين  
الكلوار النافية المختصة بذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية اختفاء أو ملاحظات يعترضها  
وذلك في الحالات التالية:



أعمال الحجر التراسي لمشروع القطار الكهربائي المزدوج  
بحث الثاني (السيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)  
الشروع العام

في المختارات والرسومات أشاء التفاصيل وهو مستول أيضاً على جميع التصاميم المبدئية والنهائية كما  
يتوسّع من تقدمها إلى المالك منه يده الدراسة الأولية للمشروع

ثانياً على الطرف الثاني القيام بباحثات التربية التأكيدية وفتاً لما في محدد بمستدات العقد في موقعه الكباري والمرات السنلية والمشات للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف شامل للبيانات التالية ونتائج الاختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المراقب إعطاء الشرف إلى أصله بعد الإنتهاء، من مواعيده، والأجزاء، والآليات، والآذونات، ونحوها، مع التأكيد على أهمية تفہم بحثات التربية التأكيدية وبشكلها للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأثير تعميد أعمال الشأن.

ثالثاً: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات ابحاث التربية من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بابحاث التربية التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب العملية والأعمال المكتوبة والتحليلات واعداد التقارير اللازمة للتأكد من صفاتية تصميم الدراسات.

#### المادة رقم ١١: (تفيد الأعمال)

أولاً: على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ واتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمverständ (الأخلاق العمل وجدواول التكميات) أو تشكين واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة التسليم.

وعلى العرف الثاني أن يتقيد بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخالية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتحل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمناول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس هفاعة التنفيذ وال蔓اطق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المناول أن يلتزم التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

**ثانياً:** يتلزم المقاول بما يلى:

أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل البعثة المصرية للتوكيد القياسي وبالنسبة للمواد التي لم تحددها بشانها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها المستند الشيف على التنفيذ.

-إنجاز كافة الترتيبات الخاصة بتنظيف الموقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمعايير واللوائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

<sup>١٢</sup> (الناتج النسبي المفهوم وأدواتيات التنفيذ)

يلزم الطرف الثاني هنور توقيع العقد ان يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء وجداروا العمالة والمعدات والتدفقات التقديمة للمشروع ( يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول الكميات الفعلية المعدل وأسبوع قبل نهاية الإخلاء ) موضحا به طريقة العمل وأدواتيات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسؤولاً كاملاً عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الاساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الأسعار كما أنه متول عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملًا ومتضلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدأً من تاريخ استلام الموقع ملبياً أو مزيناً وبوضع فيه وجلاء الماء، أو إنجاز أى إنشاءات ومدة تجنب الموقعا والأعمال المؤقتة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والشريكين، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتفاقق مع خطة العمل وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والحقيقة التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويتم التناول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في مicityin: حيثية الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبيهة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص

Page 101



أو إنشائياً حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح سكل الأشحة الرئيسية وأعمال الإنشاء والتجهيز لحافنة الأعمال الدائمة بكل جلاء.

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بقدبـر للتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مسؤولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتحليل المكافى ليتمكن المهندس من تحديد مدى توازن قيمة المدفوعات، مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالتقارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا فسر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كثُرت التدفقات النقدية حسب المعايير المحددة ، فسيتم تحليله فرآمة تأخر .

وفي حال عدم إمكانية تدبير المواد البيتمينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تدبيره فإنه يجوز للمناول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع ملتناً للتدفقات البيتمينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تتحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المناول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلزمه المناول بما تراه الهيئة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ميثاق المقاول بالمهن)

ويحق للمهندس إستبعاد ممثل المقاول بسبب التعمير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى باللياقة عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله . وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤: (مستخدمو المقاول)


أولاً على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعيين الأشخاص المنادل بهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب نفس العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الفنيين ذوي الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المنادلة بهم ويجوز في جميع الاحوال حضور المهندسين والفنين ذوى الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والسكارى والنقل البرى وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكال مقتضى العمل.

ثانياً: للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعترض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو يأتي شان يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سين السلوك أو غير سلوك أو مهمل في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخليلة وعلى المقاول أن يستبدل باسرع وقت ممكن أي شخص يجري سحبه على التحويلين

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالبيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يلتزم بقرار البيئة في هذا الشأن والذي ستقوم البيئة باخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

#### المادة رقم ١٥ : ( تحديد موافق الأعمال )

**الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامة وربطها بال نقاط الأرضية والخطوط والأبعاد والمناسيب ~~الارتفاعات~~ التي يقدمها إليه المهندس أو منه وإلاغ المهندس عن أية ثروات يمكن أن**



ثـالـيـ تـقـدمـ الـأـسـمـاـلـ مـسـوـرـةـ غـيرـ صـحـيـحةـ.ـ وـيـكـوـنـ مـسـؤـلـ عـنـ تـقـدمـ سـائـرـ الـأـجـهـزـةـ الـسـاحـيـةـ وـالـأـدـوـاتـ وـالـيدـ  
الـعـامـلـ الـلـازـمـ بـهـ هـذـاـ الشـانـ

وـعـلـيـهـ أـيـ يـسـجـحـ أـيـ حـلـطـاـ يـقـعـ بـهـ هـذـاـ التـفـيـدـ أـوـ التـقـاطـ وـالـخـطـوـطـ وـالـأـعـادـ وـالـتـاـبـ عـلـىـ نـفـقـهـ الـخـاصـهـ حتـىـ  
وـلـوـ كـانـ الـخـطاـ نـاتـحـاـ عـنـ دـمـ سـجـهـ أـيـ مـلـوـعـاتـ الـتـيـ قـدـمـاـ إـلـيـهـ الـهـيـنـدـسـ أـوـ مـعـهـهـ وـذـلـكـ لـتـقـيـمـ الـتـاـوـلـ  
يـقـيـمـ مـرـاجـعـتـهاـ وـتـاـكـدـ مـنـ سـجـهـ.

#### المـادـهـ رقمـ 16ـ :ـ (ـ حـمـاهـ الطـرـيـهـ)

عـلـىـ الـتـاـوـلـ أـنـ يـقـومـ عـلـىـ نـفـقـهـ الـخـاصـهـ بـتـفـيـدـ كـافـيـهـ إـجـرـاـتـ الـأـمـنـ وـالـسـالـامـ لـرـفعـ الـعـلـمـ بـهـارـاـ وـلـيـلاـ وـتـقـديـمـ  
جـبـعـ لـواـرـمـ الـإـنـارـةـ وـالـحـمـاهـ وـالـمـراـقـهـ لـجـمـيعـ مـشـتـلـاتـ الـطـرـقـ وـالـمـشـاهـاتـ الـقـائـمهـ فـيـ مـوقـعـ أـعـمـالـ الـمـشـرـوعـ فـيـ  
الـأـوقـاتـ وـالـأـماـكـنـ الـتـيـ يـحدـدـهـ الـهـيـنـدـسـ أـوـ مـعـهـهـ أـوـ إـيـهـ سـلـطةـ عـامـهـ وـذـلـكـ لـحـمـاهـ الـأـعـمـالـ أـوـ لـضـمانـ سـلامـهـ  
الـمـهـيـهـ وـمـسـتـخـدـمـ الـطـرـيـهـ أـوـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـمـورـ.

#### المـادـهـ رقمـ 17ـ :ـ (ـ اـعـتـاءـ الـتـاـوـلـ بـالـأـعـمـالـ الـمـنـذـهـ وـحـمـاهـ الـخـدـمـاتـ الـقـائـمهـ)

أـولـاـ:ـ الـتـاـوـلـ مـسـئـولـ مـسـؤـلـةـ كـامـلـةـ عـنـ الـعـنـاطـ عـلـىـ الـأـعـمـالـ الـمـنـذـهـ حتـىـ الإـسـتـانـ الـنـهـاـيـهـ،ـ وـعـلـيـهـ أـنـ يـتـخـذـ  
كـافـيـهـ الـإـحـتـيـاطـاتـ الـلـازـمـ دونـ حدـوثـ أـيـ أـشـرـارـ قدـ تـقـعـ بـفـعلـ الـعـوـالـمـ الـطـبـيـعـيـهـ أـوـ بـأـيـ سـبـبـ آخـرـ لـلـأـعـمـالـ  
الـتـيـ تـمـ تـفـيـدـهـ،ـ وـعـلـىـ الـتـاـوـلـ إـعادـهـ إـنشـاءـ اوـ إـصلاحـ أـيـ جـزـءـ أـصـابـهـ الـضـرـرـ بـأـيـ مـسـبـبـ ذـكـرـهـاـ  
فـيـ الـتـسـلـيمـ الـنـهـاـيـهـ يـعـرـفـهـ وـعـلـىـ حـسـابـهـ إـلـاـ فـيـ حـالـةـ الـقـوـةـ الـقـاهـرـةـ الـزـلـالـ اوـ الـنـيـشـانـ  
أـوـ الـسـبـولـ اوـ الـإـعـسـارـ اوـ الـحـرـبـ اوـ الـنـجـارـ يـحـدـثـ بـسـبـبـ لـغـمـ اوـ إـيـهـ مـوـادـ حـرـبـيـهـ فـيـ إـصلاحـ الـأـثـارـ الـنـاتـجـهـ عـنـ فـعلـ  
الـقـوـةـ الـقـاهـرـةـ يـكـوـنـ بـعـرـفـةـ الـتـاـوـلـ وـعـلـىـ حـسـابـ الـبـيـهـةـ بـعـدـ تـقـديـمـ تـقـرـيرـ مـنـ الـتـاـوـلـ وـالـهـيـنـدـسـ لـإـعـتـادـهـ مـنـ  
الـبـيـهـةـ،ـ وـيـجـوزـ لـلـتـاـوـلـ تـقـديـمـ طـلـبـ زـيـادـهـ مـدـدـ الـعـلـمـ طـلـقاـ لـحـجـمـ الـأـثـارـ الـنـاتـجـهـ عـنـ ذـلـكـ وـيـتمـ درـاسـهـ مـلـيـهـ وـالـبـيـتـ  
فـيـهـ مـنـ قـبـلـ الـبـيـهـةـ.

ثـانـيـاـ:ـ الـتـاـوـلـ مـسـئـولـ عـنـ الـمـحـافظـةـ عـلـىـ سـلامـهـ وـحـمـاهـ الـمـرـاقـقـ الـمـوجـودـ بـالـطـرـيـقـ سـوـاءـ كـابـلـاتـ كـهـربـاـيـهـ أـوـ  
تـلـفـونـيـهـ أـوـ إـشـارـهـ أـوـ مـيـاهـ أـوـ مـسـرـفـ أـوـ أـيـ خـطـوـطـ مـرـاقـقـ أـخـرـيـ تـابـعـةـ لـلـبـيـهـةـ أـوـ تـبـعـ جـهـاتـ خـارـجـيـهـ وـيـجـبـ عـلـىـ  
الـتـاـوـلـ التـسـيقـ الـلـازـمـ مـعـ الـبـيـهـةـ وـالـجـهـاتـ الـفـيـنيـهـ لـحـمـاهـ هـذـهـ الـخـدـمـاتـ.  
وـيـكـوـنـ الـتـاـوـلـ مـسـئـولـ عـنـ كـافـيـهـ الـخـسـارـهـ وـالـأـسـرـارـ الـتـيـ تـلـحـ بـهـذـهـ الـخـدـمـاتـ أـوـ الـأـشـخـاصـ أـوـ الـمـتـكـاتـ مـنـ  
جـراءـ أـيـ تـفـيـدـ لـلـأـعـمـالـ أـوـ مـيـانـتـهاـ بـدـوـنـ تـسـبـقـ مـسـيقـ مـعـ الـجـهـاتـ الـمـخـصـصـةـ وـالـهـيـنـدـسـ.


#### المـادـهـ رقمـ 18ـ :ـ (ـ التـامـينـ عـلـىـ الـمـشـرـوعـ)

أـولـاـ:ـ بـيـاـ لـيـتـعـارـضـ مـعـ مـاـ وـرـدـ بـأـيـ مـسـتـدـاتـ الـعـقـدـ فـيـ الـتـاـوـلـ تـامـينـ وـتـموـيـضـ الـمـالـكـ ضـدـ جـمـيعـ مـاـ  
يـسـتـجـدـ مـنـ خـسـارـهـ أـوـ ضـرـرـ بـخـلـافـ الـمـخـاطـرـ الـمـحـتـلـ حـدـوـثـهاـ بـسـبـبـ الـقـوـةـ الـقـاهـرـةـ الـتـمـرـوسـ عـلـيـهاـ بـالـمـادـهـ رقمـ  
(17ـ)ـ بـهـذـهـ الـشـروـطـ،ـ وـيـشـملـ ذـلـكـ الـأـعـمـالـ الـتـجـزـهـ وـالـمـوقـعـةـ وـالـتـجـيـهـاتـ وـالـمـوـادـ وـالـمـعـدـاتـ الـمـسـتـخـدـمـةـ مـنـ قـبـلـ  
الـتـاـوـلـ وـمـقـاـوـلـ الـبـاـمـنـ بـمـاـ لـيـقـلـ عـنـ الـقـيـمـةـ الـكـامـلـةـ لـإـعادـهـ الـوـضـعـ إـلـىـ أـصـلـهـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ تـكـالـيفـ الـهـدـمـ  
وـإـزـالـةـ الـأـنـقـاضـ وـالـأـجـورـ الـمـيـاهـ وـالـرـبـحـ،ـ وـيـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ التـامـينـ سـارـيـاـ إـعـتـارـاـ مـنـ تـارـيخـ بـدـءـ الـعـلـمـ وـحتـىـ  
تـارـيخـ إـسـدارـ شـهـادـةـ إـكـتـامـ الـأـعـمـالـ لـيـوـمـ تـقـلـيـةـ أـيـ خـسـارـهـ أـوـ ضـرـرـ يـكـوـنـ الـتـاـوـلـ مـسـئـولـ عـنـهـاـ أـوـ نـاجـمـينـ  
عـنـ سـبـبـ يـحـدـثـ قـبـلـ إـسـدارـ شـهـادـةـ الـإـسـلامـ الـنـهـاـيـهـ.

ثـانـيـاـ:ـ عـلـىـ الـتـاـوـلـ إـسـتـهـدارـ وـتـيـقـنـةـ تـامـينـ ضـدـ الـمـوـادـ الـلـيـفـ وـتـيـقـنـةـ تـامـينـ ضـدـ  
الـمـوـادـ الـلـيـفـ وـتـيـقـنـةـ تـامـينـ ضـدـ تـحدـدـ لـأـيـ مـنـ مـهـنـدـسـ الـمـالـكـ أـوـ الـتـاـوـلـ وـتـكـونـ نـاتـجـهـ مـنـ جـراءـ تـفـيـدـ الـأـعـمـالـ  
مـوـضـعـ الـعـقـدـ بـتـيـقـنـةـ 100ـ الـفـ (ـ مـائـةـ الـفـ جـنـيهـ)ـ لـلـخـصـسـ الـواـحـدـ يـفـيـ الـحـادـثـ الـواـحـدـ.

وـيـجـبـ أـنـ يـقـومـ الـتـاـوـلـ بـتـقـديـمـ وـثـائقـ الـتـامـينـ عـلـىـ الـمـشـرـوعـ وـالـتـامـينـ ضـدـ الـمـوـادـ الـلـيـفـ الـأـولـ خـلـالـ ثـلـاثـونـ يـوـمـاـ مـنـ  
تـارـيخـ توـقـعـ الـعـقـدـ عـلـىـ أـنـ يـيـدـ الـتـامـينـ بـعـدـ توـقـعـ الـعـقـدـ بـيـاـهـ وـحتـىـ الـإـسـلامـ الـأـبـدـائـيـ لـلـعـلـيـهـ ،ـ وـتـقـمـ عـلـيـهـ  
الـتـامـينـ هـذـهـ لـدـيـ إـحـدـيـ شـرـكـاتـ الـتـامـينـ الـمـصـرـيـهـ وـبـالـشـروـطـ الـتـيـ يـوـافـقـ عـلـيـهاـ الـمـالـكـ وـالـهـيـنـدـسـ،ـ وـفـيـ حـالـهـ  
الـتـاخـيـرـ فيـ تـقـديـمـ وـثـائقـ الـتـامـينـ الـمـذـكـورـهـ فـيـهـ يـحـقـ لـلـبـيـهـةـ أـنـ لـتـقـومـ بـعـرـفـ أـلـاـ مـسـتـخـلـصـ جـارـيـ لـلـتـاـوـلـ إـلـاـ بـعـدـ  
تـقـديـمـهـ لـهـ ذـلـكـ الـوـثـائقـ وـتـوـقـعـ شـرـامـةـ تـعـادـلـ قـيـمـةـ بـوـلـيـسـ الـتـامـينـ عـنـ الـفـتـرـةـ الـتـيـ لـمـ يـشـمـلـهاـ الـتـامـينـ.

- عـلـىـ الـتـاـوـلـ الـمـيـنـدـيـوـ الـلـيـفـ بـيـاـهـ تـقـديـمـ تـامـينـ نـهـاـيـهـ قـدرـهـ (ـ جـنـيهـ يـقـدرـهـ 150ـ الـفـ)  
وـتـيـقـنـةـ تـوـقـعـ الـعـقـدـ.



المادة رقم ١٩: الآثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الآثار والمتاحف المتحفزة أو العصارات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المشاهد وغيرها من المقتنيات أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تهتكست في الموقع يجب وسعتها تحت رعاية وتصريف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي المقاول أو أي اشخاص اخرين غيرهم من ان يقوموا بزيارة أو الإمسار باى من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه ايها من هذه الإكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسئولية حرامة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً او تكبدت تكلفة نتيجة امتلاكه لتلك التعليمات، فعلى المقاول ان يقوم بإخطار المهندس بذلك مكتتبة وعلى المهندس ان يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في اي تعويض زعنفي او مادي مقابل هذا التأخير وبدون إزام على المالك.

المادة رقم ٢٠: (استخدام العمال)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يتلزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا طلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية الازمة أثناء تنفيذ الأعمال. وكذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للجيولوجية دون وقوع اي تصرف خارج عن القانون او إثارة الشغب او سلوك غير منظم يتسبب فيه او يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والمتلكات المجاورة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الامتثال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والاحتياطات والشروط الازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لتفادي بكل الاحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس او معهه كل تفصيلاً بين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله واى معلومات يطلبها المهندس او معهه والمتعلقة بالعمال او بمعدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١: المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد او في الموقع او في جميع تلك الأماكن او في اي مكان آخر.

ولا يعنى فحص الأعمال في موقعها او الورش او المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس باى حال المقاول من مسؤولية في النائد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الالتزام بمتطلبات التراخيص المحددة في العقد، هذا ولن يعنى إلتزام المقاول بحمله ضمان الجودة من اي من واجباته او مسؤولياته. ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء اي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على اي جزء من الخطة وطلب تنفيذ اي إجراء تصحيحي.

فحص المواد: يجب الالتزام بعدم استعمال مواد او أدوات قبل تقديم بيانات وإعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع اي مواد او أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس. ويمكن في اي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بخلاف من المهندس، ويتحمل المقاول اي ثقفات او رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك ثقافها إلى او من اماكن الإختبار على ان يتم إجرائها في الأماكن التالية:

- قبل الموقع.

٤- (النقل ١١)

١٤- (النقل ١٢)



- المعامل المركبة للهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البرى يلي حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو مكتراحةة لعمل الموقعة وتد المعامل المركبة بالهيئة هي المرجع الوحيد لاحتياطات توقييد الجودة.  
 - آية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركبة للهيئة إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك.  
 وتؤدي الآثار ملء هذه الفحوصات العملية نهاية وملزمة لطريقة العتى، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المطلوبة ستكون الهيئة بإجراء هذه الفحوصات ونخص النفقات شاملة مضافاً إليها ٢٥ % تعميرات إدارية لصالح الهيئة.

#### المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأى شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجرى فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات الازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.

#### المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تعليله بأعمال أخرى ثالثة)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حجه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتبع الفرصة الازمة للمهندس أو لمثله لفحص وقياس أي عمل ستجري تغطية أو حجه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكثف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعلم فتحات فيها أو خالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يبعد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

#### المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:  
 إزالة أي مواد من الموقع برى المهندس إنها ليست موافقة العقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

- الاستعاضة عن تلك المواد بممواد صالحة ومناسبة.

- إزالة أي عمل وإعادة تقييده بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالف للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وهي حال تخيير المقاول هي تغطية أمر المهندس رغم ثبوت مخالفته المواد أو الأعمال بنتائج التجارب العملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور الازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بتلك النفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من أيام مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

#### المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بظرفية يبتراها المالك ضرورة لسلامة العمل، وعلى المقاول إثاء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمن الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة ثالثياً في هذا الخصوص.

#### المادة رقم ٢٦ : ( بدء وانتهاء الأعمال )

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال في تاريخ الموقعة كلها أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة ودون تأخير والإنتهاء من تقييدها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند تشير إلى تغيير مدة العمل



الإثناء من الأعمال يحق للمهندس تأثير الأعمال التي تم حدتها أو استخدامها بناءً على أي أمر نظام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة، وكذلك يحق للمهندس التأثير في الاعتبار مدد توقيت الاعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتمثلة في الأمطار الغزيرة والشورة الحثيثة والسيول وغيرها من الطروف القهقرية وذلك كله بناءً على تصرير عكس للاعتماد من السلطة المختصة.

#### المادة رقم ٢٧: (استلام الموقف وحراسته)

أولاً: باستثناء ما ذكر فيما عاشر العقد بخصوص تحديه، إجراء الموقع التي مستلم للمقاول من وقت آخر والترتيب الذي مستلم بموجبه هذه الأجراء ومع التقيد بما يطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم المقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطي باليد في الأعمال وقتاً لتعلق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط وفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٦ من هذه الشروط، وفي حالة إسلام الموقع جزئياً قبل المقاول برحلة أعماله وتعديل البرنامج الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المطلقة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقدمها إلى المهندس وتلبي منه بموجب إشعار خططي.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وقت البرنامج الزمني أو وقتاً لاقتراحات القيادة من قبل المقاول ويعتمدتها المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعله أن يحصل عليها على نفقة الخاصة.  
ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقة الخاصة سياجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدم الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.  
رابعاً: تعتبر إجراء الموقع المسلم للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذ كافة الاحتياطات وعوامل السلامة الالزمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

#### المادة رقم ٢٨: (غرامات التأخير والأضرار الناجحة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليميه في المواعيد المحددة بشرط العقد يتم تعليق غرامات التأخير تعليقاً القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كذا لا يتم صرف ضرورة إسار عن أيام التزاماته التعاقدية في تنفيذه ملباً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا وتحمّل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للفرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضى به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته ، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليهيد على الموقع في الحالات الآتية :

أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو ظهر ببطء في سيره أو وقته كلياً لدرجة يرى منها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنتهاءه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تأذل عنه أو تعادله لتفيذه من الباطل بدون إذن خطلي سابق من صاحب العمل.

ج- إذا أخل المقاول بأي شرط العقد أو استغنى عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انتهاه خمسة عشر يوماً على اختباره مكتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د- إذا أفلس المقاول أو حل شهر إفلاسه أو إذا ثبت إمساره أو حذر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركةً تمت تحليلها.

ويكون سحب العمل من المقاول باختصار كتابي دون حاجة لإنذار آية إجراءات قضائية أو خلافها.  
ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يحجز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون أن يكون مسؤولاً عن أي ثقة أو نفس يلحق بها من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يستد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر المحتجز  
آخره فيما يحالفه الأسعار والمشاليت وأن يرجع على المقاول بجميع ماتشتبه من خسائر أو أضرار





11-10-01-23rd

የዚህ የዕለታዊ ስራውን በመሆኑ እና የሚከተሉት መሆኑን የሚያስፈልግ ይችላል፡፡

የዚህ ተቋማ ከዚህ ስምምነት የሚያስረዳ ይገልጻል እና የሚያስፈልግ ይገልጻል ይሆናል.

- ፩፻፲፭ ዓ.ም. ከዚህ በትኩረት ስራ የሚከተሉት ደንብ በመስጠት የሚከተሉት ደንብ በመስጠት

የመሆኑን የሚከተሉት ስምዎች ነው፡፡

— የዚህ በቃል እንደሚከተሉት ስም ነው፡፡ የዚህ ተስፋይ የዚህ ተስፋይ የዚህ ተስፋይ

וְיָמֵן וְעַמְּנָא וְעַמְּנָא וְעַמְּנָא וְעַמְּנָא וְעַמְּנָא

卷之三

הנִזְקָנָה

جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية - كلية التربية والعلوم الإنسانية

ومن حال إخفاق المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس للملالك الحق في تقييد هذا العمل بمعرفته أو بواسطه مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصيب مستحقه الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارة.

## المادة رقم ٢١ : (التعديلات والإضافات والإلغاءات)

أولاً: يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة البيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على الا يزيدى هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد وفي حال موافقة البيئة على تجاوز الكبيات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكبيات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة كميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين البيئة والمهندسين والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للنفقات والأسعار مدعاً بمستدات مبردة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرها من مصاريف ادارية وارباح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتغير قنوات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

ثالثاً: على المقاول أن لا يجري أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر مكتابي صادر من المهندس ومعتمد من الهيئة.

## **المادة رقم ٣٢ : ( المعدات والأعمال المؤقتة والماد )**

أولاً: تعتبر المعدات والأعمال المزيفة والمواد التي قام المقاول بتقديمها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء واتمام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوغ للمهندس الامتناع عن إعطاء الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي مستخدم في هذا الماده والتصرير باستخدامها.

**ثانياً:** على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المزفقة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بحملها وتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والآلات يجب أن تكون جاهزة بوقوع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا ثبت أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذات العمل وينفس الشروط، وإذا تخل了 المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك استئجار معدات لاستكمال العمل وخصم كاملاً قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول مثلكاً إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

**كفاية المعدات والمأود :** يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المخصوص عليها في مستدات العقد. ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمه حليقاً للنحوة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطوة عمله، وللمالك حق تطبيق الترامسات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالحالة الجيدة والمواصفات المخصوص عليها في مستدات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول ولا تعيق تلك الترامسات المقاول من مسؤولياته أو من الترامسات الأخرى المذكورة في مستدات العقد عند تأخر الأعمال ، والمشاركة مسئول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وقتاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لزمة لتفعيله أي تأخير في معدلات الإنجاز.



وتحتوى معدات الأشلاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وصيانتها من اى نوع المزمع استخدامها فى تهدى الأصول على النفعية والمسعة والقوة والكمية وبالتصنيع والإنشاء والتثبيت المحددين فى التعاقد او المازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.  
ويكتفى المقاول مثولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتنزيتها إلى الموقع ولحرير إنتهاء العقد. ولن يتم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.

#### المادة رقم ٢٢ : (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أي بند يلزم استخدامها نتيجة أي مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذ.

ومن أحا، تقسم المهندس، للثبات والأسعار المناسبة عند ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعملة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي أي تكاليف أخرى كالصاريف الإدارية والأرباح.

#### المادة رقم ٢٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنية على أساس الكثبات المعاد قياسها فتتبرر الكثبات المذكورة بقائمة الكثبات من كثبات تقديرية، وسوف يتم محاسبة المقاول على أساس الكثبات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً للثبات السعر المحدد لكل بند من بنود الأعمال الموسقة بمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكثبات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتتوافق عليها الهيئة فيما يلفت تلك الكثبات دون مخاوفة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨


#### المادة رقم ٢٥ : (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال وحصص المدخلات المستخدمة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات التقنية وفقاً للمناقشة فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أيّاً من مستندات العقد.  
وللمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمتضاهد قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من المقاول إغلاقه إرسال شخصاً مفوضاً بالإشراف مع المهندس أو ممثلاً في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

#### المادة رقم ٢٦ : (ثبوات الدفع الحاربة (المستخلصات))

- ١- يجوز للهيئة ان تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لتجاوز عشرة في المائة (١٠٪) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل قسمان ينعكسى بنفس المبلغ وتستوفي بالجسم من مستحقات المقاول بنفس النسبة .
- ٢- تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فيها ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على ان يتم صرف المستخلصات بظام الدفع الآليكتروني و على الشركة او المقاول التي يرس عليهما العطاء تقدم رقم الحساب الخاص بها والذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستخلصات ويتم تقديم المستخلص من مت نسخ إلى المهندس على النسوج المعتمد من الهيئة بوضوح بالتحليل المبالغ التي يبرى المقاول نفسه مستحثنا لها ومحسوبياً بالمستندات المؤيدة والتي يجب ان تتضمن التقدير الخاص بقيمة الأعمال خلال هذا الشهر وذكر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب الفعلية.

ويكتفى للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض او خصم قيمة اى من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يطلبها المهندس وذلك كلـه بعد موافقة القطاع التنفيذي والمناطق واعتماد مجلس المحكمة .



ويحتوى على مدة الحجر أو التغطية أو الخصم حسب الحالة من قبضة إلى مستحسن حاربي أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يتم سار من مسؤولاته المالية التي تخفيه ولا تقتصر على:

- استكمال التغييرات المؤقتة بما في ذلك مكاتب واستراحات المسئر ومعلم البرق وتأمين الشوارع الفنية.
- التغيير في سداد إلتزمات العمال أو متابولي البالمن.
- تنظيم رسومات الورشة والمعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.
- تقديم أو إعادة تحديد البرنامج الزمني للتنفيذ شاملاً جداول التزادات وجداول التدفقات النسبية ملائمة رقم ١٢ من هذه الشروط.
- تقديم التأثير الشهري أو ملحوظاتها.
- الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.
- تقديم أو تجديد وثائق التأمين.
- التغطية بالشارة السلامة والمرور أثناء التنفيذ.
- تصرف للشركة التي يرسو عليها العمال، ذكر رقم المكاره، وأوان العناية: بالائحة الشرطية الوطنية لانشاء وتنمية وإدارة الطريق وطبقاً لما جاء بالائحة الموحدة لأسعار الطريق

**المادة ٣٧: (زيادات الدفع لتعديلات قيمة الأسعار)**

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) الثاني رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقيد رفعاً أو خفضاً بالسبة للبنود المتغير أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطارات الفنية أو الأساناد المباشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه المطران وذلك للعقود التي تكتون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر على أن يقوم المقاول في عملية: بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر الشكارة للبنود الخاصة للتعديل وهي: الاستهلاك - حديد - السولار وتبين الآلية التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقيد الضوابط والإجراءات المنبعة في هذا الشأن ومعادلة تغير الأسعار واستردادات تنفيذها

- على المقاول تحديد معاملات عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي الاستهلاك وحديد والسوالر فتكت ضمن عرضة الشي من واقع نشرة الأرقام التقاضية للاسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول ايضاً تقديم نشرة الاسعار المذكورة غالباً في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.

- يحجب المقاول على التعديل في الأسعار رفعاً أو خفضاً بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطارات الفنية أو الأساناد المباشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليها المطران على أن يقوم المقاول بتحديد معاملات عناصر الشكارة لشكل من العناصر الخاصة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطائه الفني.

- في حالة عدم اتزام المقاول بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالبندين السابقيين أو عدم اتزامه بتقديم معاملات عناصر الشكارة ضمن المظروف الذي يتم استعماله.

يحجب المقاول على ضرورة الأسعار رفعاً أو خفضاً خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة يتم حلها بر架حة وصرف تلك الفروق ويجب احتساب اولوية المعادلة في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المادلة على باقي العطاءات الأخرى.

**المادة ٣٨: (المشتقة عن اصلاح السبب)**

حتى تكتون الأعمال ومستدات المقاول بالحالة التي يطالبها العقد عند تاريخ انتهاء فترة الإختبار بالغير يجب على المقاول القيام باستكمال أي عمل لا يزال ينافي في التاريخ المحدد شهادة الاستلام، وإن ينفيه كل العمل المطلوب لاصلاح العيوب أو الشروط وفقاً لما قد يختلف به من قبل المالك أو ثباته عنه وإذا اخفق المقاول في إصلاح أي عيوب أو خلل خلال فترة الشهان جاز للمالك أو من يبيه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيوب أو الخلل ويجب احتسابه كمتطلباً معمولاً بهذا التاريخ.



وإذا احتج المقاول من إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وسكن هذا الإصلاح واحب التنفيذ على نفقة المقاول، حاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وإن يخصم تحالفه من المبالغ المستحقة الدفع المقاول مضاف إليها ٢٥ % مصاريف إدارية

#### المادة رقم ٣٩: (المواد البيتمينية والسلuar)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسلuar فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني يقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :

1. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسلuar بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبتروlier أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكمية التي يحتاجها العمل فعليه ويقوم الطرف الأول بمعطابنة مسحوباته للطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة من ماجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده أية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكلا إليه بموجب هذا العقد.
2. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقاته للطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمينية والسلuar مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبتروlier وشركاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكمية التي ملئتها العلبة الأولى لصالحة من المواد البيتمينية والسلuar.
3. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد واشتراطاته من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني أية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن تناقضه في سحب المواد البيتمينية والسلuar الازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرنامج الزمني المعتمد من الطرف الأول ، وهي كل الأحوال فإن الطرف الثاني مسؤول مسؤولية كاملة عن تدبير كافة احتياجات وتنفيذ في الموعد المحدد والبرامج الزمنية والالتزام بمدة العقد.

#### المادة رقم ٤٠: (الضرائب والرسوم)


يلتزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً للقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة لجهة صاحبة الإخلاص.

#### المادة رقم ٤١: (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه www.Etenders.Gov.eg . وذلك للمقاولين التي توافر لديهم بيانات ومعايير التحقق من توافر شروط الشركة الفنية والملاحة المالية وحسن السمعة لهم والتسييف المطلوب للمقاولين في مقاولات الاعمال وشيدات مراولة الشاحن ذات الصلة علي أن يكون التسليف للشركة لا يقل عن الفئة ( )<sup>٢</sup> بطاقة التشبيه والبناء

#### المادة رقم ٤٢: (مدة سريان العطاء)

تكون مدة سريان العطاء ٩٠ يوماً من تاريخ فض المزارات الفنية .



المواصفات الفنية  
أولاً: أحكام عامة

١. الأحكام والمواصفات

- ستتم ورد بالشروط العامة فسوف تتفق الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإمدادات الأخيرة من الأ��وارد والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة أصلية كافية من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للشكوى تكون في حدود المواصفات:
- الشكوى المصري لأسئلة الطرق الحصرية والخلوية والشوك المصري لمباحثياته البرية وتصميم وتنفيذ الأساسات.
  - المواصفات الشابية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والجسور والجهاز المركزي للهندسة (آخر إصدار).
  - المواصفات التفاصيلية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
  - مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
  - أي إشكال أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأشكال والمواصفات المذكورة غالباً.

٢. الأسعار:

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومشاتل الإشراف واجهزه الاتصال السلكية واللاسلكية والتحويلات والتنظيمات المروية وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتحسينات وجميع المواد والعملاء والمصنوعات والأدوات والمهن وكافة التسبيقات الالازمة لحماية الخدمات القائمة واستصدار تصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة واجراء الاختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المنطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك مسانتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإسلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بأي من مستندات العقد أنه على نفقه المقاول .  
كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتغطيات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة مثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإبعاض تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في التكاليف وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في ميل الطريق أو الإن amatations أو تغير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرجحاً فيه، وهذه الزيادات أو التخفيفات والتغييرات لا تشمل العقد ولا تعفي من الضمان ويلتزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزءاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تعويضات.

٤. إزالة العوائق والإنشاءات والخلاف من وإليه:

على المقاول بعد التسبيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الآبار أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الإنفاق على أسعار البنود المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والثانية الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين المهندس والمقاول والهيئة.

٥. التخلف العائبي:

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام البدائي) يقوم المقاول على نفقته الخاصة بتهذيب الميل وتحليف الطريق والمتاحف المجاورة التي تغيرت معالمها أو شكلها بسبب العمل من جميع الأنفاق والمواد الزائدة والأعمال التكميلية المؤقتة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأنواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يراقب عليها المهندس.

٦. صلاحيات المهندس:

تاكيداً لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس يوجهه بممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبلة.



٧- التقييد بالمواصفات والرسومات:-

- ٥- المقاول مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية (قطاع طول) - مستحق اقصى) ب شامل تفاصيلها وعلى حسابه ولهيئة المراجعة والاعتماد وعليه تعين المعاودات الفنية المتخصصة لذلك وأبلاغ المهندس بأية اختفاء أو ملاحظات يكتفى في الرسومات أشاء التنفيذ.

٦- على المقاول القيام بابحاث التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد ب المستندات العقد في مواقع السكريار والمراقبات الفنية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف شامل لطلبات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات. وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الحجارة والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساس السكريار قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال السكرياري.

٧- على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بابحاث التربة التأكيدية المطلوبة . ويشمل ذلك عمل الحجارات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب العملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من صحة تصميم الأساسات.

٨- في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقته.

٩- تعاون المقاول :-

#### ٨. تعاون المقاول:-

من أجل تسهيل جيود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جيود المهندس وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتنفيذ.

### **٩- دوبيات الانشاء والخطوط والمناسيب**

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة النسوب و الموضع على ان يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية . الرأسية ) الحديثة الموحدة المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة و إنشاء، و تثبيت روبيرات ميزانية مرفقة ( التي يحددها المهندس وممثل الهيئة ). و عليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، و عليه بالاشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الابتدائية و الرفع المساحي لأجزاء المسار بالمسافات التي يقررها المهندس لضمان تحليلاً مناطق التعرجات . و المقاول مسؤول عن تحديد و تحفيظ محور الطريق و عليه مراجعة جميع اللوحات التفصيمية و اعتمادها من الهيئة او من تكاليف الهيئة و القيام بتشكيل القطاعات الطولية و العرضية الابتدائية و تحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمستطيل الأفقي و تحديد المختبرات الأفقية و الارتفاعات .

ويتم وضع المنسوب التصميمي وتحصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع النموذجي على مسافات مناسبة يقرها المهندس ، وسوف تتمثل هذه القطاعات الأساسية لحساب حكيمات الأعمال الترابية وطبقات الرصف ، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، ويتم الاحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومحفوظة مع المهندس ، والمقابل ملزم بتغيير مهندسي المساحة والفنين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحة الدوام (Software) ذات العلاقة والأدوات النسدية ، والكتابات اللازمة .

وعلى المقاول استلام الروبيارات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيارات وتحديد الخلوطات والمليوں ومتانیب المقاطع الطولية المتالية للمحور ونظام الربط وفقاً للتخليل العام للموقع والاختلافات المعلنة لإنشاء السكابري والمبارات والإنشاءات والملحقات التي يراها ضرورية، وعلىه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جمع المعلومات المتعلقة بالخلوطات والمليوں والمتانیب، وهذه الروبيارات والعلامات تتشكل ضوابط الموقع التي بها ويعدها بشهادة المقاول، وبشرط آخر، فدورة وتنتمي بالطبع إلى الأحكام العامة.

ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التسبيق وموافقة المهندس على خطة المقاول لثبت هذه الروبيرات، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وهي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وثبتتها على نفقة الخاصة.

١٠. التأثير الممدوح به في أعملا الابناء والتآذنات

ما يقع في التحرير على يوسف مغاري لذلك فإن نسب القادة المذكورة هنا ينبعون على الأرجح

- فرق الرأسية هي خطوط الشاغل لا يزيد عن ٣ مم للحائط أو العبرد بارتفاع ٢ متراً ولا يحتسب الفرق تراكمياً في الحالات التي ترتفع عن ٣ أمتار.
  - فروقات الزوايا لا تزيد عن  $\pm 10$  ثانية.
  - الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لكل ٢ متراً.



- درـوقـاتـ قـلـلـتـ التـرـافـرسـ لـلـنـاسـيـبـ لاـ تـرـيدـ عنـ ٧٦٤ـ كـمـ حيثـ هـيـ مـحـيـطـ التـرـافـرسـ المـسـافـةـ بـالـكـيلـوـمـترـ،ـ وـفـرقـ

الـاـحـدـاثـ لـاـ يـرـيدـ عنـ ٢٠٠٠ـ كـمـ.

#### ١١. تحـديـدـ وـاخـتـارـ مـصـادـرـ الـمـوـاـلـ

عـلـىـ المـقاـولـ تـقـدـيمـ عـيـنـاتـ مـنـ الـمـوـادـ الـمـرـاعـ استـخـادـهـاـ لـلـتـحـقـقـ مـنـ مـطـابـقـتـهاـ لـلـمـواـصـنـاتـ النـفـيـهـ ،ـ وـبـيـهـ حـالـ نـاـفـرـ موـادـ محلـيةـ

بـالـمـوـقـعـ طـبـيعـةـ نـاتـجـ هـرـازـاتـ وـقـيـ مـاـلـوـاصـنـاتـ الفـيـهـ وـالـخـالـصـاتـ الـهـنـدـسـيـهـ مـطـلـوـبـةـ يـمـكـنـ لـلـمـقاـولـ تـقـدـيمـ عـيـنـاتـ مـنـ تـلـكـ

الـمـوـادـ الـتـاـحـةـ مـاـلـوـقـعـ لـلـهـيـةـ لـإـجـرـاءـ الـاـخـتـارـاتـ الـلـازـمـةـ عـلـيـهـ وـقـيـمـهـاـ وـلـهـيـةـ الـحـقـ فيـ الـمـوـاـقـعـ مـنـ عـدـمـهـ دـوـنـ اـعـتـراـضـ الـمـقاـولـ ،ـ

وـيـتـحـمـلـ الـمـقاـولـ تـكـالـيفـ إـجـرـاءـ الـاـخـتـارـاتـ أـوـ الـتـحـالـيلـ الـمـطـلـوـبـةـ عـلـىـ هـذـهـ عـيـنـاتـ بـلـيـنـاـ لـلـمـواـصـنـاتـ ،ـ وـتـجـرـيـ عـلـىـ جـمـيـعـ

الـمـوـادـ الـإـخـتـارـاتـ الـتـيـ يـقـرـرـهـاـ الـهـنـدـسـ ،ـ وـيـتـمـ أـخـذـ عـيـنـاتـ لـإـجـرـاءـ الـإـخـتـارـاتـ بـحـضـورـ الـهـنـدـسـ وـطـبـقـاـ لـلـطـرـقـ الـقـيـاسـيـهـ ،ـ

وـتـرـدـ هـذـهـ عـيـنـاتـ عـادـهـ مـنـ الـمـوـادـ الـمـوـرـدـةـ لـلـمـوـقـعـ ،ـ وـإـذـ وـاـنـ الـهـنـدـسـ لـأـسـوـاءـ ،ـ هـيـاـهـ أـوـ هـيـاـهـ مـنـ ...ـاـرـ الـتـورـاـ

فـلاـ يـمـنـعـ هـذـهـ مـنـ حـقـ الـهـنـدـسـ فـيـ رـفـضـ آيـهـ موـادـ يـتـمـ نـقـلـهـ إـلـىـ الـمـوـقـعـ وـتـكـونـ غـيرـ مـطـابـقـةـ لـلـمـواـصـنـاتـ ،ـ وـعـلـىـ الـمـقاـولـ تـقـدـيمـ

عـيـنـاتـ مـنـ الـمـوـادـ الـتـيـ سـيـتـمـ إـسـتـخـدـمـهـ قـبـلـ الـبـدـءـ فـيـ تـفـيـذـ الـأـعـمـالـ بـوـقـتـ مـكـافـهـ وـيـسـمـيـهـ مـنـاسـيـهـ بـمـاـ يـسـمـعـ يـاجـرـاءـ

الـإـخـتـارـاتـ الـلـازـمـةـ عـلـيـهـ وـتـشـيلـ ثـنـاثـ وـأـسـعـارـ بـنـوـدـ الـأـعـمـالـ الـمـخـلـلـةـ تـكـالـيفـ إـجـرـاءـ هـذـهـ الـإـخـتـارـاتـ قـبـلـ الـبـدـءـ فـيـ الـأـعـمـالـ

الـرـصـفـ يـجـبـ عـلـىـ الـمـقاـولـ إـجـرـاءـ الـإـخـتـارـاتـ الـآـتـيـةـ مـكـحـدـ أـدـنـىـ عـلـىـ مـوـادـ الـرـصـفـ الـمـزـمعـ إـسـتـخـدـمـهـاـ

- ١- تحـديـدـ الـعـلـاقـةـ بـنـيـةـ الـرـطـوبـةـ وـالـكـثـافـةـ لـلـتـرـيـةـ (ـتـجـرـيـةـ بـرـوـكـتـورـ)ـ وـتحـديـدـ أـفـضلـ مـحـتـوىـ لـلـمـاءـ وـالـقـابـلـ

لـأـقـصـىـ كـثـافـةـ وـكـذـاـ مـوـادـ طـبـقـةـ التـأـسـيـسـ وـالـأسـاسـ

٢- تحـديـدـ نـيـةـ تـحـمـلـ تـكـالـيفـ الـنـيـرـونـيـاـ (ـCBRـ)ـ (ـعـيـنـاتـ التـرـيـةـ الـمـدـمـوـكـةـ بـيـنـ الـمـوـقـعـ وـمـوـادـ الـأـسـاسـ

٣-

٤-

٥- تحـديـدـ نـيـةـ التـاـكـلـ لـلـمـوـادـ الـصـلـبـةـ (ـلوـسـ انـجـلـوسـ)ـ الـمـسـتـخـدـمـةـ فـيـ الـأـسـاسـ وـالـعـلـقـاتـ الـأـسـفـلـتـيـهـ وـالـبـلـاطـاتـ

الـخـرـاسـانـيـهـ وـكـافـةـ الـإـخـتـارـاتـ الـأـسـاسـيـهـ الـأـخـرـيـهـ كـالـتـدـرـجـ وـالـوـزـنـ الـنـوـعـيـهـ وـالـإـمـتـحـاـصـ ..ـ الخـ

٦-

٧- تـحـديـدـ الـخـلـلـةـ الـأـسـنـاتـ لـلـعـلـقـاتـ الـرـابـطـةـ وـالـسـلـطـحـةـ حـبـ ماـ سـيـجـرـ ذـكـرـهـ فـيـ هـذـهـ الـمـواـصـنـاتـ ،ـ

عـلـىـ الـمـقاـولـ تـقـدـيمـ نـتـائـجـ هـذـهـ الـإـخـتـارـاتـ مـعـ عـيـنـاتـ مـنـ الـمـوـادـ الـمـسـتـخـدـمـةـ بـيـمـدـ كـافـيـهـ لـإـعـتـادـهـاـ مـنـ الـمـيـندـسـ قـبـلـ الـبـدـءـ فـيـ تـنـيـدـ

الـأـعـمـالـ لـتـحـديـدـ سـلـاحـيـةـ الـمـوـادـ وـقـرـارـ نـسـبـ الـخـلـلـ وـالـدـمـكـ وـإـعـطـاءـ الـتـعـلـيمـاتـ الـخـاصـةـ بـالـتـشـغـيلـ وـالـتـشـغـيلـ وـالـتـشـغـيلـ

ضـوءـ نـتـائـجـ الـإـخـتـارـاتـ عـلـىـ الـقـطـاعـ الـتـجـرـيـسـ خـارـجـ اوـ دـاـخـلـ مـنـاطـقـ الـعـلـلـ بـالـطـرـيقـ وـبـطـولـ لـاـ يـقـلـ عـنـ ١٠٠ـ مـ،ـ وـعـلـىـ الـمـقاـولـ

الـتـحـقـقـ مـنـ السـماـكـاتـ الـإـفـرـاضـيـهـ لـلـعـلـقـاتـ الـرـصـفـ الـمـوـقـعـ بـالـرـسـومـاتـ،ـ عـلـىـ بـاـنـ جـمـيـعـ هـذـهـ الـإـخـتـارـاتـ يـجـبـ أـنـ تـمـ فـيـ

مـعـلـ الـمـوـقـعـ اوـ فـيـ أـحـدـ الـمـاعـالـ الـمـتـنـدـةـ الـتـيـ يـوـافـقـ عـلـيـهـ الـمـيـندـسـ وـعـلـىـ نـقـةـ الـمـقاـولـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ قـدـ تـمـ تـجـبـيزـ مـعـلـ الـمـوـقـعـ

بـعـدـ وـكـذـلـكـ تـعـثـرـ تـكـلـفـةـ إـعـدـادـ وـتـجـبـيزـ الـقـطـاعـ الـتـجـرـيـسـ مـحـمـلـ عـلـىـ بـنـوـدـ الـعـقـدـ،ـ وـلـمـيـندـسـ الـحـقـ فـيـ إـجـرـاءـ آيـهـ إـخـتـارـاتـ

أـخـرـىـ بـرـاـهـاـ الـأـرـامـ أـوـ آيـهـ إـخـتـارـاتـ تـأـكـيـدـيـهـ وـذـلـكـ عـلـىـ نـقـةـ الـمـقاـولـ.

#### ١٢. الـمـسـانـةـ خـالـلـ الـإـنشـاءـ:

عـلـىـ الـمـقاـولـ الـحـفـاظـ عـلـىـ الـمـوـقـعـ وـكـافـةـ مـشـمـلـاتـهـ وـالـذـيـ أـصـبـحـ فـيـ حـوـزـتـهـ بـمـوجـبـ مـحـضـ اـسـتـلامـ الـمـوـقـعـ وـكـذـلـكـ مـيـانـةـ

كـافـةـ الـأـعـمـالـ الـنـجـرـةـ خـالـلـ فـتـرـةـ الـإـنشـاءـ وـحتـىـ الـإـسـتـلامـ الـنـهـاـيـهـ لـلـمـشـرـوـعـ،ـ وـيـجـبـ إـجـرـاءـ هـذـهـ الـمـيـانـةـ بـمـعـدـاتـ وـأـيـدـىـ عـالـمـةـ

كـافـيـهـ بـيـدـ الـمـحـافظـةـ عـلـىـ الـعـلـلـ الـنـجـرـةـ مـنـ طـرـقـ وـإـنـشـامـاتـ فـيـ حـالـةـ مـرـضـيـهـ فـيـ جـمـيـعـ الـأـوـقـاتـ

جـمـيـعـ تـكـالـيفـ الـأـعـمـالـ الـسـيـانـةـ خـالـلـ الـإـنشـاءـ وـقـبـلـ قـبـولـ الـمـشـرـوـعـ يـجـبـ أـنـ تـدـخـلـ فـيـ أـسـعـ وـحدـاتـ الـعـطـاءـ بـشـأنـ بـنـوـدـ الدـفعـ

الـمـخـلـلـةـ فـيـ جـدـولـ الـكـيـمـيـاتـ وـلـنـ يـدـفـعـ إـلـىـ الـمـقاـولـ أـيـهـ مـيـلـعـ إـسـلـيـهـ عـنـ هـذـهـ الـأـعـمـالـ

#### ١٣. لـوـحـاتـ الـمـشـرـوـعـ

خـالـلـ إـبـوـعـينـ مـنـ تـارـيـخـ اـمـرـ الـإـسـنـادـ عـلـىـ الـمـقاـولـ إـعـدـادـ وـتـثـيـتـ عـدـ (ـ٢ـ)ـ لـوـحـةـ كـبـيرـةـ مـكـحـدـ أـدـنـىـ بـالـمـقـاسـاتـ الـتـيـ تـحـدـدـهـاـ

الـبـيـةـ تـثـبـتـ عـنـ بـدـاـيـةـ الـمـوـقـعـ وـعـنـ نـهـاـيـهـ بـالـإـتـجـاهـ الـمـاـكـسـ وـبـالـمـوـلـعـاتـ الـتـيـ تـحـدـدـهـاـ الـبـيـةـ،ـ وـتـتـحـمـلـ الـلـوـحـةـ الـمـشـرـوـعـ

وـالـمـالـكـ وـالـمـيـندـسـ وـالـمـقاـولـ وـتـارـيـخـ بـدـءـ الـعـلـلـ وـمـدـدـ الـتـقـيـدـ وـتـكـونـ مـزـوـدـةـ فـيـ حـالـ رـاتـ الـبـيـةـ ضـرـورـةـ لـذـلـكـ بـلـوـحـةـ الـمـكـتـرـوـنـيـهـ


لـلـعـدـ الـتـازـيـ لـلـأـيـامـ الـمـتـبـقـيـهـ وـكـافـةـ الـبـيـانـاتـ الـأـخـرـيـهـ وـفـتـاـ لـتـحـيـمـ الـإـعـلـانـ الـذـيـ سـتـوـمـ بـيـعـدـادـ وـزـارـةـ الـنـقلـ وـالـمـطـلـوبـ

الـحـصـولـ عـلـيـهـ مـنـ الـبـيـةـ قـبـلـ الـتـصـبـيـعـ،ـ وـعـلـىـ الـمـقاـولـ الـحـصـولـ عـلـىـ مـوـافـقـةـ الـبـيـةـ وـالـجـهـاتـ الـمـعـنـيـهـ قـبـلـ تـبـيـهـاـ،ـ كـمـاـ يـلـزـمـ

#### ١٤. الـمـعـدـاتـ

عـلـىـ الـمـقاـولـ تـقـدـيمـ كـثـيـثـ بـالـمـعـدـاتـ وـالـأـلـاتـ الـمـلـوـكـةـ لـلـشـرـكـةـ مـيـباـنـ بـهـ:

- نـوعـ وـوـظـيـفـةـ الـمـعـدـةـ وـيـمـوـذـجـهاـ وـعـدـدـ كـلـ مـنـهـاـ أـشـاءـ الـتـبـيـهـ.
- كـنـاءـ الـمـعـدـةـ وـسـتـةـ الصـنـعـ وـحـالـتـاـ الـرـاهـنـةـ.
- الـتـارـيـخـ الـمـوـقـعـ لـتـوـاجـدـ الـمـعـدـاتـ بـاـنـوـعـيـهـ الـمـخـلـلـةـ بـالـمـوـقـعـ وـفـقاـ لـخـلـةـ عـلـىـ الـمـقاـولـ.



وعلى المقاول استعداد أي معدة متقدمة من موقع العمل يرى جهاز الاتساع بالبيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

في مسارات التفاعلات والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمرور يجب على المأمور اتخاذ كافة الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يتلزم بضافة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة، وعلى المأمور الالتزام بتحقيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمتصوص عليها في الشروط العامة ودليل وسائل التحصين المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوافر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المأمور كحد أدنى وفقاً للنماذج النباتية المعتمدة ويجب على المأمور أن يضع في جميع الأحوال الحاجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث المستخدمين الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المأمور بتقديم المخطط المندرج للاعتماد من المهندس ومحه المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر الدالة وعاء أن تزود القوائم بأعلام حمراء نهاراً وتكون الأسيجة والإنارة الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية صفراء في حنوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تشوين مواد وذلك أثناء الليل من الفروع وحتى صباح اليوم الثالث.

كما يتم وضع إشارة على حامل ثلاثي قابل للتعليق بموقع العمل مختلفة وتثبت سياج حماية مع لوحات تحذير مدهونة بالاحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة، كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضية) بحيث تبين الحاجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المثلثة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحاجز أثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظاهر الحاجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حاجز المرور المستخدمة في إشلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (نصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تغذى ذلك فعل المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاً المرور المختلفة إثناء طريق مزقت صالح للسير باستمرار حلية مدة قطع الطريق، وأن يتم التخلص في أقل الأوقات [إذحاماً] بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتت فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسبجة واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم الخليل المقترن للاعتماد من جهاز الاتساع وجهاز المرور المختلفة دون أي مسؤولية على البينة ، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها باسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.

#### ١٦. المسؤولية عن المراقب والخدمات

الناول مسؤول مسئولة شاملة عن كافة الأعمال الموجدة باتفاق العملية وحماية المرافق وخلوتوه الخدمات في المراقب التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الري أو أية مرافق أخرى قد يهدى الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النفق أو الخسارة أو الازعاج، ولا يجوز بهذه العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإشانتها أو حمايتها أو

نرجحها وفقاً لمواصفات الجنة صاحبة الخدمة ومواقة المهدى، وعلى التناول التسريع وتسهيلات من البيئة والتعاون مع أصحاب أية خطوط مرافق قائمة (أرضية أو هوائية أو مائية أو بترول أو غاز...) للحصول على التصاريح الالزامية في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة متبولة والتقليل من الإذواج في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والحيلولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تزدهر بها هذه المرافق وكذلك التسييرات مع مديرية المساحة لإستكمال أعمال تنزع الملكية، وتقدير دور البيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتسكاليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقة البيئة مالم يسكن المقاول متسبياً في اتلاف أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وهي مالية توقف خدمات المرافق نتيجة لمحصر ملاري أو نتيجة لانكشافها أو زرال وركائزها، «ما في الله اول نبأ»، وإلا فإن الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تتطلب أعمال الإصلاح متوازنة وعلى نفقة المقاول حتى إسادة الخدمة.

## ١٧. حماية المنشآت القائمة والموقع المأهولة

الناول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والمواقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحيط بكل عنایة - من العبث أو الضرر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأموال إلى أن يشاهدها الهندس أو يأخذ علمًا بموقعها، ولا يجوز لناول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.



ويستثنى المقاول مسئولاً مسئولة متكاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من حرق، أو فعل أو تنصير أو إهمال أو سوء تصرف في كثيافة أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولابعف من هذه المسئولة إلا بعد إنجاز المشروع وقبولة.

عند حدوث أي ضرر أو أذى بالمتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تنصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفقة الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة مماثلة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل الحادث ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بإن يتم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعوض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

#### ١٨. التجهيزات الموقعة

فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بعميل المالك والمهندس وجيشه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فيما يخص المقاول في البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستدات العقد.

#### ١٩. تقديم المقاول للإعتماد من الهيئة

تتضمن التدييمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمأوى ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المقاييس وأدلة التشغيل لآية أحجزة مودرة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدورية والصور وافتلام التصوير الخاص بتوثيق المشروع لراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لإكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند وإعتماده من المنظمة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تتمد كافية التدييمات بالعدد المطلوب معتمدة ومحفوظة من المقاول على أن تكون مصاحبة لنماذج التسلیم الموقعة عليها من قبل المهندس وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التدييمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

#### ٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التفصيلية لمناسن العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء، وتقديمها للمهندسين للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذها في الاعتبار فترات المراجعة.

ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذي يدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ إسلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشراً عليها بالرفض أو التصحيف فعلى المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحيف اللازم وإعادته تسلیمهما للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسلیم الأصل و تاريخ إعادة التصحيف قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسلیم.


وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشراً عليها (بالتبول) أو (التبول مع استثناء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بمعوجها مع استثناء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيف الرسومات ومن ثم تقديم ٢ نسخ من الرسومات النهائية المصححة هذا ولا تغفل مراجعة المهندس المقاول من مسئولية عن آية اختفاء أو حذف أو احتلال برد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستدات العقد، كما يتحمل المقاول مسئولية التأخير الناتج عن نكارة إعادة الرسومات للتصحيف.

#### ٢١. المعدات والمأوى المشونة بالموقع

جميع المعدات والمأوى المشونة والأدوات والمهمات المخزنة والأشكال المرققة وإنتاج الخلاطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتمأخذ موافقة عليها يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح مكتوب من المهندس.

#### ٢٢. ملكية التصميمات الهندسية

يعود إلى الهيئة حق الانتفاع والملكية الحصرية لـكل التصميمات واللوحات التي يتم إعدادها لصالح المشروع وبحظر على المقاول أو إستشاريه استخدام أي جزء من التصميمات أو اللوحات الخاصة بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة.



## ثانية: المواصفات الفنية لأعمال الحفر

### الباب الأول الأعمال الأولية

تحتضم الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المكاتب المؤقتة للمقاول والمهندسين وإنشاء وتجهيز المخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات واحلاء موقع التنفيذ من آية عوائق وترحيل للخدمات القائمة والمتأتية بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسبيقات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والتسيق مع الجهات الأمنية والدور الرئيسي في إستئصال التصاريح المتعلقة بإسلام الموقع والبدء في التنفيذ، وكذلك تضمن الأعمال الأولية تنظيف وتطهير التحويلات المزفنة وتنفيذ الجسات التأكيدية وكل ما يلزم لهذا العمل دون عوائق، وفيما يلى توضيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطرق التقييم والدفع لتنفيذ الأعمال.

#### ١١ إعداد وتجهيز الموقع

##### \* وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب المؤقتة لممثل المالك والمهندس والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأدوات) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معلم الموقع وتأمين الإستراحة والمركبات بالتحميل الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتسقيف المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والإبارة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الصحية والإسعافات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق باستخدام طفابات لا تقل سعتها عن 5,4 كجم تعلق على حوائط المكاتب والمخازن بamacن بارزة بالمعدة وبالتوزيع الذي يعتمد المهندس كما تضمن أعمال التجهيز إعداد وثبتت لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بطلق هذا المجلد وتأمين الحرارة لكافة التجهيزات المؤقتة والمعدات خلال فترات العمل وليلًا وتأمين وصيانة طرق مؤقتة لزوم حركة الدخول من وإلى مواقع العمل المختلفة وكذلك السكيبات المتاخمة للطريق والتي تتأثر بذلك بمقدارها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لإنزالات متصلة المالك وأفراد جهاز الإشراف، وتأمين موقع لانتظار السيارات تكون مطللة ولعدد كاف من السيارات كما هو محدد بالشروط الخاصة، والمقاول مسؤول عن الحصول على الأراضي الازمة لثل هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات المؤقتة والموقع المقترن لإعتماد من المهندس والبيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمستويات العقد، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مبانٍ أو سوراً أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً لما يراه المهندس ورد الشُّرُّف لأصله وإخلاء طرف المقاول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتزول ملكية كافة التجهيزات المؤقتة للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسلیم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة ، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تزول ملكيتها للبيئة بحالة ممتازة وبإعتماد المهندس والبيئة أو من ينوب عنها.

##### \* التقييم والدفع

لابد المحاسبة عن هذا البند باعتباره محملًا علي باقي بند المقاول.

#### ١٢ تنظيف وتطهير مسار الطريق


##### \* وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الاشجار والمرزوعات والمخلفات داخل حدود الطريق والطرق بمناطق التفاعلات ومواقع جلب المواد بامتنان الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البند الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التسوية إثناء عمليات التحليف والتلبيب.

##### \* متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار وبعمق حتى ٢٠ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العوائق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوائم المكميات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من افتتاح بقايا الجذور والحرف التي ترتفع منها العوائق بمواد ردم ملائمة أو الرمل النظيف ودكها لنسبة دمك لا تقل عن ٩٥٪ من اقصى كثافة جافة، مع نقل المخلفات إلى المطالب العمومية دون أدنى مسؤولية على البيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طبقات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقاً للنسب التصميمية، وذلك من خلال حرف الخلبة العلوية (تجهيز الفرم) (بسامة لاتقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدك حتى نسبة ٩٥٪ من اقصى كثافة جافة وأخذ اهى الاعتبار إجراء الاختبارات الازمة واستبدال أية مواد غير ملائمة.



- التفاصيل والمقدمة
- يتم المحاسبة فندسيا

### الباب الثاني للأعمال الثرية

#### ١٢ أعمال الحفر

##### \* وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق وشمل حفر وإزالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل ( رمل الشبان - المواد ذات التصنيف ٦١ أو ٦٧ ) تصنيف الأشتو - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دعكها حتى الشفافة المحددة عند الحد الأعلى لمحتوى الرطوبة - المواد الرطبة للحد الذي لا يمكن معه دعكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالخفاف مثل السبخة ) ويتضمن حفر المجاري المائية ومواقف الانتظار والتقطيعات والمداخل واستدارة الميلول والصابل تحت التلال طبقاً للنماذج التصميمية والميلول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.

عندما لا يكتفى بكميات المواد الملازمة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحفر، ول على مواد أضافية بالحفر في المثارب التي يرافق عليها المهندس ولا تستخدم أبداً مواد ناتجة من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ويمكن استبدال المثارب إذا وجد المهندس أن الحالة تقتضي بأخذ أذرية من توسيع مساحيق الحفر.

##### \* البنود:

- حفر في تربة عادية : وهي جميع أنواع التربة عدا التمسكية والصخر والسرير يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطع الطريق.

- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللور ويمكن حفرها باستخدام البليوزر والسرير يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطع الطريق .

- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متراً مكعب ويرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسرير يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التأسيس مع توريد وتشغيل ودمك ملبياً ودم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند.

- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخور من التربيب الطيفي أو من التربيب الكثلي المتماسك جداً والذي يمكن سلوك الصخور الصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بأعمال النسف والسرير يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند.  
ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعددًا بما يتواءل المذكورة أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

##### \* التفاصيل والمقدمة

يتم قياس وحساب هذا البند بالمترا المكعب من واقع التقطيعات العرضية التفصيلية والسرير يشمل تهذيب الميلول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطع الطريق والأشتغال والإختبارات وإزالة الخلفات ونحوها التسوية إلى القالب العمومية وتشهير المواد الملازمة الصالحة للردم على جانبى القطاع.

#### ٢٢ أعمال الردم

##### \* وصف العمل

مصدر مواد الردم يمكن من ناتج الحفر السالج المشون بالطريق أو من المثارب المجاورة بعد اختبارها والتتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم.

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشغيل جسر الطريق والأشتغال باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الإستخدام ويجب أن تكون هذه المواد تعلقة خالية من جذور الأشجار والأخشاب أو أي مواد ضارة ويمنع في اختبارها ودمكها المراقبات القياسية للبيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١٦ - ١ ) أو (١٦ - ٢ ) أو (١٦ - ٣ ) حسب تصنيف الأشتو.

تم أعمال الردم على طبقات مكالمات:

\* بالنسبة للเมตร الأول من تشغيل الحمر الترابي مع الطيان تحت ملته الأسنان يتم الردم على طبقات سمك لا يزيد عن ٢٥ سم مع الدمل لاقبس كثافة جافة لاتقل عن ٧٩٥ من اقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد اقصى حجم في الاحجار المترسبة عن ٢ بوصة .



بالنسبة للردم بعد انتشار الأول من تشغيل الجسر التراس مع الطبلان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات سمك لا يزيد عن 5 سم مع الدملك لاقصى كثافة جافة لانقل عن ٩٥٪ من اقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد اقصى حجم من الاحجار المدرجة عن ٤ بوصة .  
ويحوز للميزة المزاعفة على الفرش بسمك اكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطل ذلك وإجراء القطاع التجاري بالمعدات الفعلية التي مستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كثافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم اجراء شفاعة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعها .  
بعد الوصول بالردم إلى المستوى الموضح بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملاينة، ويجب الا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تقطيعه بطبقة الأساس التالية .  
أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم : تؤخذ عينات من طبقات الردم لإختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدملك وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٤٠ ساعة من إنتهاء عملية الدملك . ويجب الا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢٪ عن نسبة المياه الأصولية المقابله لاقصى كثافة جافة، و التفاوت المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائي لا يتعذر  $\pm$  ٣ سم مقارنة بالمنسوب التصميمى المحدد بالرسومات التنفيذية ولايزيد عن ١٠٪ من مساحة الطبقة . ولا تقل نسبة تحمل كثافتها عن ١٠٪ ، كما يجب الا يتعدى الفرق بين منسوب اي نقطتين على سطح الجسر التراس عن  $\pm$  ١.٥ سم ، وهي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات اخرى متقاربة لتحديد المخالفة لبداية المواصفات والتي يجب على المقاول اعادة جعلها وديكلها .

**اختبارات الجودة:** يمكن القيام بكلفة الاختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المقاول، ولا يتم حسابها كبند منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكاليف مثل هذه الاختبارات والتي يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل اختبارات الجودة على الآتي:

- التحليل المنخل للمواد الفلبيطة والرطبة بالترية
  - حدود Atterberg للجزء الماء من منخل رقم ٤٠
  - نسبة الماء من منخل رقم ٢٠٠
  - اختبار برستونر المعدل
  - قياس الكثافة بالملوچع بعد الدمك
  - اختبار نسبة تحمل ساليفورينا CBR
  - أي اختبارات أخرى للتحكّم في جودة العمل وكمّا
  - وعلى أن يجري قياس الكثافة بالملوچع بعد الدمك و
  - التفاصيل والدفع

يتم تيسير وحساب هذا البند بالترتكز على القطاعات التعليمية والкультурية والفنية التي تشمل تحويل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والذمك وتهدیب الميدان والتسویة والإختارات وازالة نوافع التسویة إلى المقابل العمومية .

باب الثالث طبقات الأساس

### -۳- املاۃ الاسماء تکمیر کے مارٹ

- **ومن العمل**  
يشمل هذا العمل على نقل وتوريد وتنفيذ مواد حلبة أساس ناتج تكسير حكارات من الأحجار الصلبة المدرجة .
  - **المواد**  
يجب، أن تكون المواد المدورة إمليقة الأساس ناتج تكسير حكارات (نسبة الأودة المكسرة لا تقل عن ٤٠٪) ويكون من قطع حلبة قوية ذات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المفككة أو المواد العضوية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتتطابق الركام مع المتطلبات الطبيعية التالية :
  - **القابلية للتقطيع** هي الماء بالنسبة للمواد المحجورة على المدخل رقم : لا تزيد عن ٥ % من وزنها.
  - **لا يزيد الفاقد بالتناقل على جهاز لوس أنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٤٠٪**
  - **يجب أن تكون مواد حلبة الأساس ناتج تكسير حكارات وبه حال توافر مواد محجورة بالموقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للهيئة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد إجراء اختبارات الصلاحية والتدرب والتأكد من تحقيقيها الخصائص الهندسية الازمة على أن يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراها اللجنة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .**
  - **نسبة تحمل حكاراتها بعد الغمر لا تقل عن ٨٠٪**
  - **محال اللدونة لا يزيد عن ٨٪**



الله يحيى بن عبد الله

وأن ينتهي بدل المواد من المحجر لا بعد اعتماد المحجر من المهندس المشرف مع متابعة صلاحية المواد من المحجر من دائمة، ويجب أن تكون مواد طبقة الأساس طبقاً لأحدى التدرجات الآتية والمبينة بالجدول التالي وفقاً لما يقرره المهندس، مع التأكيد أن قبول المهندس للمواد لا يشكل قبوله لطبقة الأساس وبعده فقط الموافقة على استعمال المواد.

النسبة المئوية للنمار (د)	النسبة المئوية للنمار (ج)	النسبة المئوية للنمار (ب)	حجم المدخل
□	□	١٠٠	٣٠٠
١٠٠ - □	١٠٠ □	١٠٠-٧٠	١٥٠
١٠٠ - ٧٠ □	٩٥/٧٥ □	٨٥-٥٥	١٠٠
٩٠ - ٦٠ □	□	٨٠-٥٠	٣/٤
٧٥ - ٤٥ □	٧٠-٤٠ □	٧٠-٤٠	٣/٨
٦٠ - ٢٠ □	٦٠-٣٠	٦٠-٣٠	رقم ٣
٥٠ - ٢٠ □	٤٥/٢٠ □	٥٠-٢٠	رقم ١٠
٣٠ - ١٠ □	٣٠/١٥ □	٣٠-١٠	رقم ٤
١٥ - ٥	٢٠/٥	١٥-٥	رقم ٢٠٠

ويمكن أن يطابق الرسم المخلوط أي تدرج آخر لطبقة الأساس طبقاً لما ورد بالكتاب المختصر والمواصفات التقنية لبيئة الطرق والمباني طبقاً لدرجات المواد المتاحة للموقع على أن تقي بالخصائص المطلوبة للخلط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة البيئة.

متطلبات البناء

بعد اعتماد مصادر المواد والخليل التكميسي فيجب على المقاول إعداد منهجية تتنفيذ طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بالماء خارج الطريق واستكمال المطبقات ثم يتم نقل خليط مطبقات الأساس المرغوب للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة الترمة ك الخليط متخصص يتم فردة باستخدام الجريدر المزود بمحاسن طبقاً لللوائح ويتم الدمل على مطبقات بمسك في حدود ١٥ سم أخذًا في الاعتبار الإنفصال المطلوب للدمك والذي يتم تحديده من خلال قطاعات تجريبية وبحوزة الهيئة المأهولة على الفرش بمسك أكسر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجريبي بالمعدات الفعلية التي مستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من تناهياً قبل المباشرة في التنفيذ موقعيًا، ويتم فرد الخليط على علبات وبالعرض المطلوب بالقطاعات العرضية المعتمدة بما في ذلك العرض الإضافي للتشغيل بحد أدنى ٢٥ سم من طرف الأسئلة في كل جانب، ويجب دمك مواد طبقة الأساس فور فردتها بحيث لا تقل نسبة الدمل عن ٩٨ % من أقصى كثافة مععملية.

ويستمر الدمل حتى يصبح السمك الكامن للحلقة مذكورة دمك تماماً متساوياً إلى أن يبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يقوم المهندس بتدقيق منسوب سطح الطلبة وفحص نسبة الدمك في مواقع مختارة، ويجزئ للمهندس فحص طبقات الأساس المنفذة بواسطة قدة مستقيمة طولها أربعة أمتار في مواقع مختارة ويجب ألا يزيد فرق الانطباق عن 1 سم في الاتجاه الطولى والعرضى وطبقاً للمناسب التعميمية.

ويجب على المقاول التأكيد من جنف الخليقة المئوية ويلوغها درجة مكافحة من الثبات قبل السماح لعربات النقل التي تنقل مواد الخليقة التالية أو غيرها من المعادن التقيلة بان تمر على ملقطة الأساس المئوية. ويجب الا تترك ملقطة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الخليقة التالية. ويجب جعل سطح الخليقة العلوى رطب إلى درجة مكافحة لتأمين الربط بين الخليقتين. بعد إنشاء ملقطة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على نفقةه بصيانة ملقطة الأساس بحيث تبقى خالية من التشكك والغير إلى أن يتم دفع ملقطة التشتت المتمنية.

- 1 -

أعمال تبيّن الحجودة

يرجع إلى الشروط الخاصة لمعرفة الأجهزة الازمة للعميل وتجرب التجارب على تعلميات المهندس (٥٠٠٠ متر  
متعب أو تغير المصدر) على أن تشمل الآتي:



المواصفات الفنية

التحليل المختل للمواد الغليظة والرقيقة يجب أن يتفاوت مع التسخن العام طبقاً للأساس بالمواصفات التالية  
للبيئة العامة للطرق والكباري أو المكتور المصري للطرق.

تحميرة لويس انجلوس (متاوية البرى والاحتشاك) (ويجب أن لا يزيد الناشر بعد ٤٠٠ لغة عن ٤٠٪٪)

تجربة بركتور المعدلة

الوزن النوعي ونسبة الامتصاص يجب أن لا تزيد نسبة الامتصاص بالبيار بعد ٢٤ ساعة عن ٧١٪٪

حدود Atterberg للجزء الماء من مدخل رقم ٤٠ (ويجب أن لا يزيد مجال اللدونة عن ٨ وحدة سبورة عن ٣٠٪٪)

نسبة تحمل كاليفورنيا (ويجب أن لا تقل عن ٨٠٪٪)

تحديد نسبة الناشر بالوزن نتيجة للتنفس ASTM C-142-78- Claylumbs ياختبار ذلك بنسبة لا تزيد عن ٥٪٪

أى اختبارات أخرى واردة بالمواصفات وترادها البيئة لازمة للتحكم في جودة العمل.

وتشكون فيما حدود التبول لنماذج التجارب كما هو وارد بالمواصفات التالية وعلى أن يجري قياس الكثافة بالبيار بعد الدملق والتدرج كيل ١٥٠٠ متر مربع.

\* التباس والدفع

بعد التأكد من سلك العلبة بعد الدملق من خلال الرفع الماسح التحويل يتم قياس وحساب كثافات طبقة الأساس بالمترا المكعب وفقاً للأبعاد الهندسية لطبقة الأساس المبينة على الرسومات ووفقاً للقطاعات الفرعية التفصيلية . ويشمل العرض كافية الأعمال من شوريد المواد والخلط والتقليل والنفردة باستخدام الجريدر المزود بأدوات التحكم في المنسوب والسطح النهائي، وأعمال الدملق والتسوية والإختبارات وإعادة أمانة الحجارة إلى ما كانت عليه. ويتم عند تنفيذ طبقة الأساس مراعاة زيادة العرض عن طبقة الأستانة بالزيادة الازمة للتشغيل بعد أدنى ٢٥ سم من كل جانب.

باب الرابع الاعمال الخرسانية

٤- ١ الحاجز الخرسانية (البيوجرس) : (إن وجد)

١- وصف العمل:

يتطلب هذا العمل من إنشاء حاجز خرسانية واقية ذات وجه واحد وذات وجين وفقاً للمواصفات وطبقاً  
للخلود والمتاسب المبينة على الرسومات أو التي يقرها المهندس.

ب- حاجز خرساني وجه واحد:

أعمال إنشاء حاجز خرساني وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم من الخرسانة العادي والمتأمرة المميزة لها لاتقل عن ٢٥٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوم من الصب بالطبيعة ومحتوى الأستانة الذي يحقق هذا الجيد بعد اعتماد الخلطة التفصيمية واستخدام الفيبر (الياف البولي بروبيلين) لمنع الشروخ على أن لا يقل محتوى الياف البولى بروبيلين عن ٩٪٪ على أن يكون الخلط والدمك ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب مباشرة بعده واتجاه خاصة لسد سام الخرسانة والحفاظ على الرطوبة الكافية لاتمام التفاعل الكامن للإستانة وطبقاً للمواصفات والفتوى تشمل عمل الفرم والشدادات على أن تكون الخرسانة الظاهرة ذات سطح أملس وشكل ما يلزم للدور العمل وعمل تفخيم لتصريف مياه الأمطار وذلك ملبتاً للرسومات وتعليمات المهندس المشرف ويتم عمل فاصل تعدد كيل ١٢ م-٦ والتلة شاملة بالمترا الطول .


ج- الفضة الخرسانية العادي إنشاء الحاجز الخرسانية ذات الوجه الواحد:

أعمال توريد وصب فرشة من الخرسانة العادي إنشاء الحاجز الخرسانية وجه واحد مقاس ٢٠٤٦٠ سم ملبتاً  
للرسومات المرفقة وتعليمات المهندس المشرف وجيد الكسر لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم٢ وذلك ملبتاً للخلطة  
التصيفمية وتشمل أعمال حفر وتسويه ودمك اسفل الفرشة وعمل التواصيل اللازمة للتهدئة والانتماش  
و شاملة عمل اشبار من الحديد د ١٢ / ١٢ م وجنب جميع ما يلزم لدور العمل ملبتاً للرسومات المعددة وتعليمات  
المهندس المشرف بالمترا الطول .

٤- ٢ إكمال الحجارات بالخرسانة العادي

٠ وصف العمل

يشمل العمل حجيات من الخرسانة العادي سلك ١٥ سم للأكتاف والبيول الجانبية والقدمات يابسلا شر  
قياس قدره ٢٥٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوماً و التلة شاملة فرشة من المواد الخرسانية المتدرجة سلك ١٥ سم ومحـ  
القطعان التسويفي والرسومات المعددة .



- المواد :** الركام الصغير يجب أن يتكون الركام الصغير من رمل طبيعي سليسي وارد من مصدر معتمد ومن محاجر معتمدة، ويجب أن يكون خاليًا من التراب ومن كل الشوائب الضارة بالخرسانة وتحديد التسلخ، ويجب أن يكون الرمل مطابق لاشتراطات المواصفات التقاضية المصرية (م رقم) رقم ١١٩٦ لسنة ٢٠٠٢، ويلزم أن يتكون الرمل من حبيبات مختلفة الحجم تمر كلها من مدخل فتحته ٦٠ مم ومران الأليل ٧٥ مم وعندما تمر عان مدخل فتحته ٣٠ مم، ويجب الزيادة محتوى المواد الناعمة والطين التي تمر من مدخل ٧٥ مم عن ٢٪ بالوزن.
- الركام الكبير:** يلزم أن يتكون الركام الكبير وارداً من محاجر أو كسارات معتمدة، ويجب التأكيد من أنه لا يحتوي على أي مواد غريبة، ويفضل أن لا يتكون الركام الكبير أهلل بل يتكون حاد الزوايا يتدرج في الحجم (أى يحتوى جميع المقادير بالنسبة المطلوبة في المواصفات التقاضية المصرية).
- ويجب أن يكون الركام الكبير ملء لا تتدنى نسبة الفاقد فيه عند اختبار لويس انجلوس عن ٤٪، وأن يتكون الركام مطابقاً لاشتراطات المواصفات التقاضية المصرية رقم ١١٩٦ لسنة ٢٠٠٢، ويتم توريد الركام الكبير في أكثر من مقاس فضلاً يمكن توريد مقاس من ٥ مم حتى ١٠ مم، ومقاس من ١٠ مم حتى ٢٠ مم حسب المقاس الإبغاري الأكبر المطلوب للركام.
- ويجب أن يتكون الركام خالى من الأملاح والمواد الضارة بالخرسانة وتحديد الشايحن ويجب أن لا يزيد محتوى أصلاح الكبريتات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٠٠٥٪، كما يجب أن لا يزيد محتوى أملاح الكلوريديات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٠٠٤٪.
- **الأسمنت:** يلزم أن يكون الأسمنت المستعمل مطابقاً للمواصفات التقاضية المصرية رقم رقم ٣٧٢ للاسمى ١٩٩١ البورتلاندي العادي والمواصفات التقاضية رقم رقم ٥٨٢ للاسمى ١٩٩٣ البورتلاندي المقاوم للكريت.
- ويتم اختبار الأسمنت طبقاً للمواصفات التقاضية المصرية رقم رقم ٢٤٢١ ١٩٩٣ (اختبار الخواص الطبيعية والميكانيكية للأسمى) على عينات الأسمنت الماخوذ طبقاً للمواصفات التقاضية المصرية رقم رقم ١٩٤٧ ١٩٩١ (طرق اختبار الأسمنت) ويجب أن يكون الأسمنت من إنتاج مصنع على عليه التأكيد من تاريخ إنتاجه لا بعد إنتاجه بـ٣ شهور من تاريخ إنتاجه، ولا يجوز استعمال أي شحنة تحتوي على أجزاء من الأسمنت شوك بها أو التي يلاحظ بها أي أثر للرطوبة، حيث سيتم رفضها ولا يجوز استعمالها في أي عمل من الأعمال.
- ويجب أن يتكون الأسمنت في مخزن خاص مسقوف على نقفة المقاول، ويجب إلا يتكون ملائصاً لسطح الأرض بـ٣ بچ عزله بارشية خشبية تحته كما يجب تقطيع الأسمنت المشون في جميع مواقع العمل بالمشمع المائع من مرور الرطوبة، ولا يصح باستخدام الأسمنت الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ إنتاجه إلا بعد اختبارها والتأكيد من مطابقتها لاشتراطات المواصفات التقاضية المصرية.
- **الماء:** يجب أن تتكون المياه المستعملة في أعمال خلط الخرسانة نظيفة وخالية من الأملاح والشوائب وال الكبريتات، ويفضل استخدام المياه الصالحة للشرب في صناعة ومعالجة الخرسانة، ويشترط في ماء خلط الخرسانة أن لا تزيد الأملاح الذائبة الكلية عن ٢٠٠٠ جزء في المليون، ومحنتي أملاح الكلوريديات عن ٥٠٠ جزء في المليون، ومحنتي أملاح الكبريتات عن ٢٠٠ جزء في المليون، كما يجب أن لا تزيد محتوى الماء غير العضوية وهي الطين والمواد العالقة عن ٢ جرام في اللتر.
- ويجب أخذ عينة من المياه وأختبارها بمعرفة المقاول لتحديد مدى صلاحيتها وإعتماد استعمالها من المهندس قبل البدأ في أعمال الخرسانة، ويجب أن لا يقل الأساس البيروجيني لما، الخلط عن (٧٪).
- **إضافات الخرسانة:** يجب أن تكون المواد التي يتم إضافتها للخلطة لتحسين نوعيتها أو لاستهابها ميزة خاصة موددة من مصنع معتمد بعبوات مغلقة ولعلها الماركة والعالمة التجارية وتاريخ الصلاحية ومع كل شحنة شهادة من المصنوع باختبارها ومطابقتها للمواصفات التقاضية الخاصة بها رقم ١٨٩٩ ١٩٩٠ (إضافات الخرسانة).
- ويجب أن لا تزيد نسبة الإضافات للأسمى عادي النسبة المحددة عن طريق الصانع للمادة، كما يجب أن لا تحتوى الإضافات على أملاح الكلوريديات أو أي مواد أخرى ضارة بالخرسانة.
- **متطلبات الإنارة:** تصميم الخلطات الخرسانية: يجب أن تضم جميع رتب الخرسانة الموضحة بالرسومات أو المتعهود عليها في جدول الكثبات قبل التنفيذ، وعلى المقاول تقديم تصميم تصميم للخلطة للتتأكد من مطابقتها لجهد الكسر المطلوب على أن يتم مراحتها واستهادها من الإنشائي. ويلاحظ أن جهد الكسر محفوظ على أساس قدرة المكتب الفيزيائي على التحمل بعد يومها هي ٢٥٠ كجم/سم<sup>٢</sup> للخرسانة العادية، ويجب أن تعلى قوى الخلط واحد متراً مربع من الجهة التي أشدها.



Page 11 of 14

تم

هذه مسؤوليات الخرسانة: يراعي في جميع الأحوال أن يكون خلط مكونات الخرسانة بواسطة حلقات ميكانيكية، ولا يصح بالخلط اليدوي وينتقل استخدام محطات الخلط المركبة ويجب أن لا تقل مدة الخلط عن دقيقة بعد إضافة الماء وينتشر الخلط حتى تذوب المواد بالتساوي وتتحسن الخلطة ذات لون واحد متجانس ويجب معايرة الخلافات قبل وأثناء التفريز للتأكد من صلاحيتها.

نقل وتم الخرسانة: يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وبسبها في الفرم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بوسيلة معتمدة على أن لا تؤثر وبسبها نقل الخرسانة على تجانس الخرسانة أثناء النقل ويجب التأكد من عدم حدوث الفساد حبساً في مكونات الخلطة.

يراعي أن يتم صب الخرسانة المخلوطة في خلال ساعة على أقصى تقدير بعد إضافة الماء، وفي حالة استعمال إضافات ملزمة الشك فيجب استعمالها في بحر ساعة ونصف فقط وإذا زادت المدة عن ذلك فإن الخلاطة ترفض.

يجب لا تصلح الخرسانة من ارتفاع يزيد عن ١٢٠ م ويجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم الفساد للمواد المكونة للخلطة الخرسانية.

ويتم تحجب وجود فاصل زمني أثناء صب الخرسانة لكل وحدة من الوحدات الجاري صبها، وفي حالة استكمال الصب بعد توقيته فإنه يتم تغيير سطح الفرمانة المصبوبة (الأجهزة والآلات) مع نظافة السطح تماماً وصب مونة لثانٍ كثافة قلل بها صب الخرسانة الجديدة.

إذا زادت درجة الحرارة في الطفل عن ٣٢ درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالإحتياطات اللازمة لصب الخرسانة في الأجواء الحارة، ويجب الالتزام التام بتعليمات المهندس في هذاخصوص، وهذا يمنع بتاتاً صب الخرسانة إذا زادت درجة حرارة الجو في الطفل عن ٤٤ درجة مئوية.

في حالة الخرسانة التي يتم صبها مباشرة على التربة يراعي وضع رقة من البولي إيثيلين سمك ٢٥٠ ميكرون على الأقل أو كما يقرره المهندس.

يجب أن يتم أخذ عينات من الخرسانة الطازجة قبل الصب مباشرة وإختبارها طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم رقم ١٦٥٨ - ١٩٨٨ - ١٩٩١ (طرق اختبار الخرسانة).

دمك الخرسانة: يجب دمل الخرسانة جيداً باستخدام هزار ميكانيكي ذو تردد عالي مع بذل العناية لتفادي حدوث الفساد حبساً للمكونات، ويشترط في الجهاز المستخدم أن يكون قادرًا على نقل الخرسانة مالا يقل عن ٣٦٠٠ دقة في الدقيقة كما يجب الا يقل مجال تأثير الحركة الافتراضية الذي يمثله الهزار (نصف قطر التأثير) عن ٥٠ سم عند استخدام الجهاز في خرسانة يعطي اختبار القوام لها بطريقة الهبوط ٢ سم.

يجب استخدام عدد كافٍ من الأجهزة التي يسمح بإتمام عملية الهز في الموضع المفترض من الطبقة الخرسانية في وقت واحد وبالعدل المطلوب، أي، الخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لاستخدامها في الأحوال الطارئة أو حالة تعطل جهاز أثناء العمل.

تستخدم أجهزة هز الفرم عندما تكون التعليقات ضئيلة لا تسمح باستخدام أجهزة الهز الداخلية، كذلك تستخدم أجهزة الهز الداخلية في كل القطاعات الكبيرة بدرجة كافية لإدخال الجهاز وتحريكه داخل الخرسانة، ويجب الا يترك الجهاز في موضع واحد لمدة طويلة حتى لا يتسبب في ظهور تجمعات لاستنطاف اللباني عن سطحها.

تشترط عملية الهز بواسطة الهزازات الداخلية أو هزازات الفرم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة الهز السطحية فتشترط لذة كافية لدفع حبيبات الحصى الكبير في باطن الخرسانة وتنطليتها بطبقة من المونة تغطي سطحاً ناعماً مسترياً.

المعالجة والتقطيف: يجب حفظ الخرسانة في حالة رطبة في المرحلة الأولى من التصلب لمدة لا تقل عن ١٤ يوماً إلا إذا استخدمت وسائل خاصة لتجفيف التصلب مثل المعالجة بالبخار في حالة الرطادات المنتجة بالمسانع.

أعمال الشدات الخشبية والصلبة: جميع أعمال الفرم والصناديق يقوم المقاول بعمليات التصميم اللازمة لها وذلك طبقاً للأبعاد والأشكال والمناسبات ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورقة تصميمية مع الحسابات التصميمية لها مع عينات من البطانة لمراجعتها واعتمادها من المهندس قبل الاستخدام على أن يكون سمك الواحها لا يقل عن ١ بوصة ومتينة بواسطة شحارات وتكون جميع أركان الخرسانات المساحة في الكمرات والأعمدة مشطوفة وتتوسط أبعاد وأشكال الشلت برسومات الورقة، ويتم تثبيت الميلانات وفتحات التفريز على قوائم التحفيز على أبعد لا تزيد عن مترو واحد لشكل اتجاه وأن تحتوى على كل ما يلزم لجعلها ثابتة ضد أي اهتزاز ينشأ عن تحرك العمال فوقها أو من جراء حركة الخرسانة أو خلافات، وأن تكون الواح العندقية متلاصقة التخالفات تماماً لا يغير منها زيد الخرسانة ويلزم أن تترك بكتينة يصل معها إلى التي بدون أن تتب أى هزة أو اهتزاز مع الخرسانة ويلزم استعمال الخواص والقطع للتقويات، واستخدام المهندس لثل هذه التصميمات لا يعن المقاول، من كمال المسؤولية عن تلك الأعمال، وعلى المقاول قبل وضع الخرسانة دليلاً مكتوباً



المواصفات الفنية

ـ يجب استبعاد الخرسانة من الأوساخ وفضلات التجارة وخلافه ثم تنفيذ الماء، مباشرةً قبل وضع الخرسانة  
ـ عند إلزام جراثيم خلايا حفظ مواد البناء أن تحدد مسافة على اللوحات التنبؤية ويتم مطابقتها مع المهدى لإنصافها  
ـ في الامر ويجب عند انتفاف سطح النموذج الأفقي بعد تصلب الخرسانة يجب تحليف سطح الخرسانة التنبؤية بفرشة  
ـ وأسلوب الركام الكبير، ثم يتم رش طبقة من الماء او اي مواد تزيد الشماك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة  
ـ القديمة

**ـ دـ. درجة وضيق الحواف**

ـ من حيثه لتصنيع الجودة على المقاول تقديم بيان بالاختبارات التفصيلية التي تم إجراؤها عند نسخة الخرسانة المليق  
ـ وعند الحالات وعند تقييم الخلايا تحدد أدنى تعلم التجارب المبنية التالية لاختبار أحدهن التب للخرسانة

- التحليل الحسي للرخام الصناعي والرخام الشابر (Slump Test)
- تجربة معامل الدمع (Compacting Factor Test)
- الكثافة
- مقاومة الضغط للخرسانة بعد 28 يوماً.
- مقاومة الشد في الانحناء.

ـ ويجب أن تزيد مقاومة الضغط عند عمر 28 يوم في التجارب المبنية بالمعلم بمقدار 20% عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل،  
ـ ويجب أن تكون نسبة الماء للأبنة المستخدمة في التجارب مساوية لتلك التي ستستخدم في تنفيذ الاعمال.  
ـ ويجب أن يخضع إنتاج الخرسانة لرقابة دقيقة، كما يجب عمل تجارب من وقت لآخر على مكونات الخرسانة المنتجة حتى  
ـ يمكن التأكد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختيار ستة مكعبات قياسية لكل 250 م³ من الخرسانة  
ـ الجاهزة أو حسب طلب المهندس، على أن تخترق ثلاثة منها عند عمر 7 أيام والثلاثة الأخرى بعد 28 يوماً.

ـ ويجب إجراء الاختبارات في معمل الموقوف أو في أحد المعاين المعتمدة من المهندس، ويجب إجراء الاختبارات طبقاً للمواصفات  
ـ التقنية المصرية، هذا وهي حالة عدم مطابقة الأعمال للمواصفات المطلوبة فإن للمهندس الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من  
ـ إجراءات فنية سواء بتڪبير الأجزاء الميبة أو عمل إضافات على تلك الأعمال أو أي إجراء آخر يراه المهندس ضرورياً،  
ـ ويتحمل المقاول جميع التكاليف المرتبطة على ذلك، وفي حالة وجود نسبة عالية من الكثبيات في الأرض وطبقاً لتعليمات  
ـ المهندس فيتم إبعاد الأبنة المقاول للكتبيات وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدكاكـات  
ـ الأرضية ويطلق عليها "خرسانة مقاومة للكثبيات" ويراعى أن يرتكز في الاعتبار في جميع الاحوال أن يشون جيد التكرـر  
ـ لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطلوب بالرسومات أو بجدوال التكبيـات.

**ـ هـ. القباب والدفع**

ـ تم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة مناسباً على أساس فئة المتر المسلح للحماميات وفئة المتر المكعب للخدمات السفلية  
ـ والمطوية وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تكاليف المواد والمعدات والتقليل والعمالة وإعداد الفرم  
ـ والبطانة والبز والدمك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لنجاعة العمل.

**ـ ٤ـ الرصـتـ الخـرـسانـيـ (ـإـنـ وجـدـ)**

**ـ وصف العمل**

ـ بالتر المسلح أعمال توريد وإنشاء حلقة رصيف من الخرسانة الاستهنية العادي بمسار 28 سم بعد الرصيف وتحكون موردة من  
ـ أحد الخلطات المركبة المعتمدة على أن لا يزيد التقليل عن ١٦٠ سم في كل قبة ولا يقل جيد الكسر بها  
ـ عن ٤٠٠ كجم / م² بعد 28 يوم ولا تزيد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصيف عن ٢١ درجة مئوية ويتم تسليحها بالرافـعـ  
ـ بولي بروپيلين فايبر بـمـعـدـلـ ٩٠٠ جـمـ /ـ مـ خـرـسانـةـ .ـ تمـ حـمـاـيـةـ الرـجـنـ بـأـنـدـ خـرـسانـةـ وـقـتـ خـرـسانـةـ حـدـيـثـ الصـنـعـ وـعـلـىـ أنـ  
ـ يـمـكـنـ النـيـشـرـ مـيـزـ لـرـصـفـ قـطـاعـاتـ عـرـفـيـةـ تـصـلـىـ ١٢ـ مـتـرـ فـيـ اـرـاـةـ الـاـوـاـحـةـ وـقـتـ عـلـىـ دـمـكـ الـخـرـسانـةـ عـنـ طـرـيقـ  
ـ الـبـرـازـاتـ المـجـبـةـ بـالـقـيـشـرـ وـقـتـ مـيـاـرـ الـبـرـازـاتـ قـلـىـ بـدـ ظـلـيـةـ الرـصـفـ التـاكـدـ مـنـ كـثـاءـ دـمـكـ الـخـرـسانـةـ وـقـتـ عـلـىـ  
ـ تـشـلـيـبـ سـطـحـ الـخـرـسانـةـ عـنـ طـرـيقـ الـعـمـالـةـ الـمـدـرـيـةـ لـتـشـلـيـبـ السـطـحـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـاـسـطـلـيـ معـ مـراـعـةـ الـحـدـودـ الـمـسـوـحةـ  
ـ الـمـخـصـوصـ عـلـىـهـ الـمـوـاصـفـاتـ لـتـشـلـيـبـ السـطـحـ الـخـرـسانـيـ .ـ وـقـتـ عـلـىـةـ التـشـيـعـ وـعـلـىـهـ الـمـعـالـجـةـ لـلـبـلـاطـاتـ الـخـرـسانـيـ باـسـتـخـدـامـ  
ـ الـرـسـائـلـ الـمـيـكـاـنـيـكـيـةـ لـخـصـائـصـ اـنـتـصـامـ التـشـيـعـ وـتجـانـسـ رـشـ مـادـةـ الـمـعـالـجـةـ الـكـيـمـيـاـيـةـ الـمـطـابـقـةـ لـلـمـوـاصـفـاتـ الـمـحـافظـةـ عـلـىـ  
ـ نـسـبةـ الـمـيـاءـ التـشـيـعـ لـتـحـلـيـلـ لـتـحـلـيـلـ شـرـحـ شـعـرـيـةـ وـإـيـضاـ الـرـشـ بـالـبـلـاطـ وـتـغـلـيـبـهاـ بـالـحـيـثـ الـرـطـبـ لـمـدـدةـ لـنـقـلـ عـنـ ١٢ـ  
ـ سـاعـةـ مـنـ وقتـ الرـصـفـ وـمـحـلـلـ إـيـضاـ عـلـىـ الـبـلـاطـ جـمـيعـ الـفـرـاجـلـ (ـالتـنـدـ)ـ الـانـكـماـشـ الـطـولـ وـالـعـرـضـ .ـ فـاحـلـ إـنـشـاءـ  
ـ الـطـولـ )ـ مـنـ تـورـيدـ وـتـركـيـبـ جـمـيعـ الـمـوـادـ الـلـازـمـ لـرـيـطـ الـبـلـاطـاتـ مـعـ بـعـضـهاـ مـنـ (ـحـدـيـدـ ،ـ تـسـلـيـحـ ،ـ مـوـاسـيـرـ ،ـ مـوـادـ حـازـلـةـ .....ـ  
ـ )ـ وـعـلـىـ انـ يـمـكـنـ حـدـيـدـ الـتـسـلـيـحـ الـأـمـلـ مـدـهـونـ بـمـادـةـ اـبـوـكـيـةـ حـازـلـةـ اوـمـاـ يـشـابـلـ لـلـدـبـولـ بـنـقلـ ٣٢ـ مـمـ وـ طـولـ ٤٥ـ سـمـ  
ـ يـتـكـبـ ٢٠ـ سـمـ فـيـ الـنـوـافـلـ الـعـرـشـيـةـ وـحـدـيـدـ الـرـيـطـ فـيـ الـفـاحـلـ الـطـولـ بـقـطـرـ ١٦ـ مـمـ وـ طـولـ ٧٥ـ سـمـ بـتـنـقـلـ ١٤ـ مـمـ وـ طـولـ



عن عملية رفع الحصى والأتربة والأشغال الخدمية بخلاف مدرج قطاع الطريق رقم ٢٠٠٤٣٩٢٥ في الملم (أكتوبر - أكتوبر - ٢٠١٧)  
للأشغال العسكرية للطرق والآتربة (بفرقة مدد على أحد المفترقات الصغيرة وأعمال رصف الطريق)  
(الافتتاح: ٢٠١٧-١٠-٢٥) من الملم (٢٠٠٤٣٩٢٦) إلى الملم (٢٠٠٤٣٩٢٨) من الملم (٢٠٠٤٣٩٢٦) إلى الملم (٢٠٠٤٣٩٢٩)

### بيان أعمال عذر رقم (٢٠٠٤٣٩٢٧٠-٢٠٠٤٣٩٢٨٠) الجاء بغير طلب

بيان عذر رقم (٢٠٠٤٣٩٢٧٠) عن الملم من بداية العمل حتى ٢٠٠٤٣٩٢٨٠

### بيان الأعمال


رقم العذر

بيان الأعمال	رقم العذر
بشكل العذر اعمال على استخدام المعدات المتقدمة في النهر وتصفيه النطع ياتي تصفيه وترقى بهمها من الكثافة المائية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة وإذابة الجلد ياتي سلس النهار إلى الصحراء كلها وله (١٥٪) نسبة الشح المائية (النهر) ومدخل على اليد تصلب وتخل الأبرة (فرقة مدد) من سور الطريق وتم إنشاء الماء لاستكمال إنشاء الماء في ثقب النهر وآخذ مدخلات على سور حركة الماء وتم إنشاء طبلة التصفيه العلامة والتقطيعات غير مناسبة للماء ورسومات التفصيلية المخططة وآخذ بجمع مخلفات طبلة بالسوق العلامة ١ جنية / ووصلات المياه العلامة لفترة وفترة زمان وآخذ ١ جنية / كم ابتداء من ٢٠٠٤٣٩٢٦ إلى الملم بعد بابر ٢٠٠٤٣٩٢٧	١-٢
عذراً زيدة ملايين ١ جنية / م ٣ ابتداء من ٢٠٠٤٣٩٢٨	٢-٣
عذراً ١ جنية / م في حالة تزوير الريمة لفراحتها على طبلة السطح لا مائية لعمد العلامة وذلك في هذه الأرض التي تزيد عن ٣ جنية / م	٣-٣
أعمال الفرش Embankment	٤
أعمال تصلب وكرة ونقل التربة مطافية للمواد الطينية وتنقليتها باستخدام آلات النهر بسكة لا يزيد عن ٥ سم على مسافة (٢ متر) أصل تصلب الفرجة وسمك الرأسه وسمك الرأسه من ٥ سم اعلى من ملبوس (٢ متر) من ملبوس الأرض واستكمال المتصوب للتحليل النهر والآتربة (تسية) تصلب تغليفونها على (١٠٪) ورقيها بعملية الكثافة المائية (النهر) ويتم تنقليها طبلة التصفيه والتقطيعات العلامة التفصيلية ورسومات التفصيلية المخططة وآخذ ١ جنية / من ورقيات الماء وآخذ بجمع مخلفات طبلة بالسوق العلامة ١ جنية / كم ابتداء من ٢٠٠٤٣٩٢٦ إلى الملم	٤-٣
عذراً زيدة ملايين ١ جنية / م ابتداء من ٢٠٠٤٣٩٢٨	٤-٣
عذراً مسافة تقل ١٠ كم	٤-٣
عذراً مسافة تقل ١٠ كم ابتداء من ٤٥٠٢٠٢٢	٤-٣
كلarity توريد أتربة	٤-٣
قيمة المواد المجهودة للإثراء بالإضافة إلى نسبة الماء ٥٪ ٦٪ ١٢٪ ٣٪ ٦٪ ١٪	٤-٣

مهندس الإشراف بالهيئة

م/ محمود محمد حسن

التاريخ:



مهندسة الشركة الممثلة  
م/ مصطفى عرض احمد  
التاريخ:

